

SANKORE'



Institute of Islamic - African Studies International

عُمْدَةُ الْبَيَانِ

فِي الْعُلُومِ الَّتِي وَجِبَتْ عَلَى الْأَعْيَانِ

تأليف

نور الزّمان و مجدد الدّين و أمير المؤمنين

الشيخ عثمان بن محمد بن عثمان

المعروف بابن فودي

تغمده الله برحمته أمين

راجعها و علق عليها الفقير الى الله تعالى

أبو الفا عمر محمد شريف بن فريد

عفا الله عنه و غفر لوالديه و اهله و اولاده أمين

Institute of Islamic-African Studies International

SANKORE'

الأهداء هذا الكتاب إلى رجال الله

أميري وظلي والذي عليّ بيعتي إلى اليوم القيامة

أمير المؤمنين وخليفة المسلمين وأمير المهاجرين وسلطان السودان وسلطان مايرنو

الحاج أبو بكر بن محمد الطاهر

أبن محمد بلو مايرنو بن محمد الطاهر بن أحمد زروق بن أبو بكر عتيق بن الشيخ عثمان بن فودى

وإلى عمدتي في علوم الشريعة ودليلي في علوم الطريقة وسراجي في علوم الحقيقة

العالم الفقيه الإمام الخطيب

الشيخ محمد الأمين

أبن آدم كرينغ الخطيب بن محمد تكر بن محمد سنبل بن محمد ليلي بن أبو بكر بن سنبل درنيما أمير هادجية

تقدمهما الله برحمته وطول بركاتهما وحفظهما سرمدًا

آمين

SANKORE'

عُمْدَةُ الْبَيَّانِ
فِي الْعُلُومِ النَّبَوِيَّةِ وَجَبَّتْ عَلَيَّ
الْأَعْيَانِ

Institute of Islamic-African Studies International

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ¹

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا أَمِينًا² قَالَ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ³ الْمُضْطَرُّ لِرَحْمَةِ رَبِّهِ عَثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَثْمَانَ⁴ الْمَعْرُوفُ بِإِبْنِ فُؤَدَى⁵ تَعَمَّدَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ أَمِينًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ عَلَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ⁶ أَمَّا بَعْدُ: فَهَذَا كِتَابُ

عُمْدَةُ الْبَيَانِ فِي الْعُلُومِ الَّتِي وَجِبَتْ عَلَى الْأَعْيَانِ⁷

وَأَقْسَامُهَا ثَلَاثَةٌ⁸: عِلْمُ التَّوْحِيدِ⁹ وَعِلْمُ الْفِقْهِ¹⁰ وَعِلْمُ التَّصَوُّفِ¹¹

¹ مبتدأ بالبسملة لقوله صلى الله عليه وسلم: ((كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله فهو أندر.))

² اقتداءً بقوله صلى الله عليه وسلم: ((من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب.))

³ أي إعراف لعدم القدرة بكل حال في ذاته وعرضه. قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾، وقال الشيخ أحمد بن عبيدة رحمه الله: أما الفقير فهو الذي افتقر مما سوى الله، ورفض كل ما يشغله عن الله، لذا قالوا: الفقير لا يملك ولا يملك، أي لا يملك شيئاً ولا يملكه شيءٌ وشروط الفقير أربعة: [1] رفع الهمة؛ [2] وحسن الخدمة؛ [3] وتعظيم الحرمة؛ [4] ونفوذ الزعامة.

⁴ وهو أبو محمد عثمان بن محمد بن عثمان بن صالح بن هرون بن محمد غرط بن جب بن محمد سنبل بن ماسران بن أيوب بن يوب بابا بن أبي بكر بن موسى جكل، المعروف بإبن فؤدى ومعناه في لغة الفلاتية "ابن الفقيه". وأما أمه فهي حواء بنت محمد بن فاطمة بنت أحمد الشريف بن علي البنبغي بن عبد الرزاق بن الصالح بن المبارك بن أحمد بن أبي الحسن الشاذلي بن عبد الله بن عبد الجبار بن يوسف بن يحيى بن إدريس بن عمر بن إدريس الثاني بن إدريس الأول بن عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب وفاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آل الطاهرين وأصحابه المرضئين

⁵ ومعنى فؤدى في لغة الفلاتية الفقيه أي كان أبوه عالم جليل.

⁶ اقتداءً بالكتاب العزيز والعمل بمقتضى قوله صلى الله عليه وسلم: ((كل أمر ذي بال لا يبدأ بالحمد لله والصلاة علي فهو أقطع.))

⁷ أي المكلف أن يعرف كل ما لا بد منها.

⁸ قال الشيخ في عمدة العلماء: أن الدين الذي أتى به نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم أصول وفروع، فأما أصوله فهي الإيمان والعلم المصحح للإيمان الذي هو علم أصول الدين، وأما فروعها فهي على قسمين: فروع ظاهرة وفروع باطنة، وأما الفروع الظاهرة فهي الإسلام والعلم المصحح للإسلام والذي هو علم الشريعة، وأما الفروع الباطنة فهي الإحسان والعلم المصحح للإحسان والذي هو علم الحقيقة. فالإيمان والإسلام والإحسان هي الدين جميعه

⁹ هي قواعد المدونة التي تشمل الإلهيات والنبويات والسمعيات، والتعبير بالعلم بأصل الدين يشعر بمدح هذا الفن لابتناء الدين عليه، إذ كل أعمال الإسلام بمثابة الثمرة للتوحيد وقد ختم الشارع الحكيم هذا العلم وأوجبه، ولم يرخص بتركه فقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ فيجب على كل مكلف من ذكر أو أنثى وجوباً عينياً معرفة كل عقيدة بدليل، ولو إجمالياً، وأما معرفتها بالدليل التفصيلي ففرض كفاية.

¹⁰ الفقه: العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين لسببته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، وقد جعله العرف خاصاً بعلم الشريعة شرفها الله تعالى وتخصيصها بعلم الفروع الظاهرة منها.

¹¹ هو معرفة أحوال القلب والتخلية ثم التحلية، وهذا العلم يعبر عنه بعلم الطريقة والحقيقة أيضاً، واشتهر علم التصوف به. ولهذا العلم أيضاً ثمرة تسمى: علوم المكاشفة.

القسم الأول علم التوحيد

ويجب على كل مكلف¹ أن يتعلم منه مقدار ما يصحح به اعتقاده

باب في الإلهيات²

ويجب على كل مكلف أن يعلم أن الله موجود³ ودليل وجوده وجود المخلوقات، وأنه تعالى قديم⁴ ودليل قدمه لزوم الدور والتسلسل في تقدير حدوثه وهما محالان وأنه تعالى باق⁵ ودليل بقائه ثبوت قدمه، وأنه تعالى مخالف للحوادث⁶ ودليل مخالفته لها قدرته على إيجادها، وأنه تعالى غني عن المحل والمخصص⁷ ودليل غنائه عن المحل استحالة إتصاف الصفة بالمعاني والمعنوية، ودليل غنائه عن المخصص ثبوت قدمه، وأنه تعالى واحد⁸ ودليل وحدانيته إنتظام أمر المخلوقات وأنه تعالى قدير⁹ ودليل قدرته إيجاد المخلوقات، وأنه تعالى مريد¹⁰ ودليل إرادته إختلاف أنواع المخلوقات، وأنه تعالى عالم¹¹ ودليل علمه إتقان الأشياء، وأنه تعالى حي¹² ودليل حياته استحالة كون الميت فاعلاً، وأنه تعالى سميع¹³ بصير منكم ودليل القاطع في هذه الكتاب والسنة والإجماع، هذا الذي ذكر في أوصافه تعالى إلى هنا هو كله مما يجب في حقه تعالى، وإذا علم ما يجب في حقه علم ما يستحيل هو ضد ذلك الواجب¹⁴ ويجب على كل مكلف أيضاً أن يعلم أنه تعالى

¹ أي البالغ العاقل.

² أي ما يتعلق بالله تعالى.

³ بانه موجود بذاته وصفاته إلا أنه ليس كالأشياء المخلوقة ذاتاً وصفةً وفعلاً، فلا يجوز عليه العدم ولا يقبله لا أولاً ولا أبداً، فقال تعالى: ﴿ذلك بأن الله هو الحق﴾ [22:6] وفي صحيح البخاري عن عمران بن حصين: "كان الله ولم يكن شيء غيره".

⁴ أي قديم بلا ابتداء، قال تعالى: ﴿هو الأول﴾ [3:57]

⁵ أي دائم بلا انتهاء، قال تعالى: ﴿وتوكل على الحي الذي لا يموت﴾ [58:25]

⁶ أي لا يشبه الأنام، قال تعالى: ﴿ليس كمثله شيء﴾ [11:42]

⁷ معناه بالمخصص شيء الذي يخصه الله الدليل هو الغني قوله تعالى: ﴿والله الغني﴾ [38:47]

⁸ أي أنه واحد لا شريك له، قال تعالى: ﴿قل هو الله أحد﴾ [1:112]

⁹ قال تعالى: ﴿إن الله على كل شيء قدير﴾ [20:2]

¹⁰ قال تعالى: ﴿فعال لما يريد﴾ [107]

¹¹ قال تعالى: ﴿إن الله بكل شيء عليم﴾ [231:2]

¹² قال تعالى: ﴿وتوكل على الحي الذي لا يموت﴾ [58:25]

¹³ قال تعالى: ﴿أسمع وأرى﴾ [46:20] وقال تعالى: ﴿وكلم الله موسى تكليماً﴾ [164:4] وفي صحيح البخاري عن عدى بن خاتم: "ما منكم من

أحد إلا سيكلمه ربُّه ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه".

¹⁴ والمستحيل عليه تعالى أزداد هذه الصفات، وهي: العدم والحدوث والفناء والمائلة والفقر والتعدد والعجز والكرامة والجهل والموت والصم والعمى والبيكم.

لَا يَجِبُ عَلَيْهِ فِعْلُ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَرْكُهُ، بَلْ الْفِعْلُ وَالْتِرْكُ جَائِزَانِ فِي حَقِّهِ وَالِدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ إِسْتِحَالَةٌ إِنْقِلَابِ الْمُمَكِّنِ وَاجِبًا أَوْ مُسْتَحِيلًا¹

بَابُ فِي النُّبُوءَاتِ²

وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَيْضًا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ جَمِيعَ رُسُلِهِ تَعَالَى **صَادِقُونَ**³ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرُوا بِهِ، وَدَلِيلُ صِدْقِهِمُ الْمُعْجَزَاتُ. وَأَنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ **أَمْنَاءُ**⁴ وَدَلِيلُ أَمَانَتِهِمْ أَمْرُ اللَّهِ بِالْإِقْتِدَاءِ بِهِمْ. وَأَنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ **قَدْ بَلَّغُوا جَمِيعَ مَا أَمَرُوا بِإِبْلَاغِهِ لِلخَلْقِ**⁵ وَدَلِيلُ تَبْلِيغِهِمْ أَمَانَتُهُمْ، هَذَا الَّذِي ذُكِرَ فِي أَوْصَافِهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هُوَ كُلُّهُ مِمَّا يَجِبُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَإِذَا عَلِمَ مَا يَجِبُ فِي حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلِمَ مَا يَسْتَحِيلُ وَهُوَ ضِدُّ ذَلِكَ الْوَاجِبِ⁶ وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَيْضًا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَجُوزُ فِي حَقِّهِمْ مَا هُوَ مِنَ الْأَعْرَاضِ الْبَشَرِيَّةِ⁷ الَّتِي لَا تُوَدَّى إِلَى نَقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمْ⁸ الْعَلِيَّةِ كَالْحُمَى وَالصَّدَاعِ وَالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالنِّكَاحِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَالِدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ الْمَشَاهِدَةُ⁹ وَالتَّوَاتُرُ¹⁰

¹ قال تعالى: ﴿وَرَبِّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [52:28].

² أي ما يتعلق بالأنبياء.

³ قال تعالى: ﴿وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾ [52:36] وروى أبو داود عن عبد الله بن عمر لما قال له: يا رسول الله، أو أكتب كلما أسمع منك في الغضب والرضى؟ فقال صلى الله عليه وسلم: نعم، فإني لا أقول إلا حقًا.

⁴ قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ﴾ [39:33] وفي صحيح البخاري عن أبي بكر لأصحابه: "ألا هل بلغت؟" فقالوا: "نعم". فقال: "اللهم أشهد! فيبلغ الشاهد الغائب".

⁵ قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْلُغُونَ رَسُولَاتِ اللَّهِ﴾ [39:33] وفي صحيح البخاري عن أبي بكر لأصحابه: "ألا هل بلغت؟" فقالوا: "نعم". فقال: "اللهم أشهد! فيبلغ الشاهد الغائب". وفي صحيح البخاري عن عائشة قالت: من حدثك أن النبي صلى الله عليه وسلم كنتم شيئًا من الوحي فلا تصدقه إنه تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

⁶ المستحيل في حَقِّهِمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أُنْدَادُ هَذِهِ الصِّفَاتِ وَهِيَ: الْكُذْبُ وَالْخِيَانَةُ وَالْكَتْمَانُ.

⁷ أي جائز عند البشر.

⁸ أي مكانتهم العلية.

⁹ أي شهدوا بذلك أشياء.

¹⁰ قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ [37:13] وبقوله تعالى: ﴿يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [50:25] وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك لأصحابه: "والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني".

باب في السمعيات¹

وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَيْضًا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُلُ حَقٌّ وَمَا أَخْبَرُوا بِهِ صِدْقٌ وَأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرُ الْمُرْسَلِينَ² وَأَنَّ جَمِيعَ مَا جَاءَ بِهِ حَقٌّ وَمَا أَخْبَرَ بِهِ صِدْقٌ مِنَ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ وَوُجُودِ الْمَلَائِكَةِ³ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَوْتِ بِالْأَجْلِ⁴ وَسُؤَالِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِي الْقَبْرِ⁵ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَنَعِيمِهِ⁶ وَبَعَثِ الْأَمْوَاتِ⁷ وَحَشْرِهِمْ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ⁸ وَالْحِسَابِ⁹ وَإِنْتَاءِ الْكُتُبِ¹⁰ وَوَزْنِ الْأَعْمَالِ¹¹ وَالشَّفَاعَةِ¹² وَالصَّرَاطِ¹³ وَالْكَوْثَرِ¹⁴ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ¹⁵ وَرُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ

¹ أي جميع ما مسمع من الأنبياء.

² قال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [29:48] وبقوله تعالى: ﴿وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [40:33] وفي الصحيح عن الحذيفة: "إِنَّ النَّبِيَّةَ وَالرَّسَالََةَ قَدْ انْقَطَعَتَا، فَلَا نَبِيَّ بَعْدِي وَلَا رَسُولَ بَعْدِي".

³ قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رِجَالًا مِنْ نَارٍ﴾ [1:35] وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: "يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ". قال

⁴ قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِنُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [34:7] وفي صحيح البخاري عن أسامة بن زيد في قصة موت ابن إينته: "وَكُلُّ إِلَى أَجَلٍ مَسْمُومٍ".

⁵ قال تعالى: ﴿يُنَبِّئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [28:14] وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وَضَعَ عَلَى قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ أَنَاةً مَلَكَانَ. فَيَقْدِمَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوْ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي" وفي رواية لأبي داود: "فَيَقُولُ لَهُ - مِنْ رَبِّكَ وَمَا دِينُكَ وَمَا هَذَا الرَّجُلُ بَعَثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ رَبِّيَ اللَّهُ وَدِينِي الْإِسْلَامُ وَالرَّجُلُ الْمَبْعُوثُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَيَقُولُ الْكَافِرُ فِي الثَّلَاثِ لَا أَدْرِي". وفي رواية الترمذي: "يَقَالُ لِأَحَدِهِمَا الْمُنْكَرُ وَاللَّأخِرُ النَّكِيرُ".

⁶ قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [93:6] وبقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ [88:56] وفي صحيح البخاري عن ابن عمر: "إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عَرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ. فَيَقُولُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". وفي صحيح البخاري أيضا عن عائشة، قال عليه الصلاة والسلام: "عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ".

⁷ قال تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ فِي الْقُبُورِ﴾ [7:22]

⁸ قال تعالى: ﴿وَحَشْرَنَّهُمْ فَلَمْ نَغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [47:18]

⁹ قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [38:26]

¹⁰ قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْتَى كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾، في حق المؤمنين [7:84] وبقوله تعالى: "وَأَمَّا مَنْ أَوْتَى كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ". ﴿فِي حَقِّ الْكَافِرِينَ﴾ [25:69]

¹¹ قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [47:21] وبقوله تعالى: ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقِّ﴾ [8:7] وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: "كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ - سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ".

¹² أي شفاععة الرسول والأنبياء والشهداء والمؤمنين والمؤمنين، قال تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [79:17] وبقوله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يَعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [5:93] وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [28:21] وروى الترمذي عن جابر بن عبد الله: "شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ فَمَالَهُ لِلشَّفَاعَتِي".

¹³ قال تعالى: ﴿فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْحَجِيمِ﴾ [23:37] وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: "وَيَضْرِبُ جِسْرَ جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجِيزُ". ورواية مسلم: "جِسْرٌ مَمْدُودٌ عَلَى ظَهْرِ جَهَنَّمَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرِ وَأَحَدٌ مِنَ السِّفِّ".

¹⁴ قال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [1:108] وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر: "حَوْضِي مَسِيرَةَ شَهْرِ مَآؤُهُ أَبْيَضٌ مِنَ اللَّبْنِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ وَكِزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ مِنْ شَرَبٍ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا".

¹⁵ قال تعالى: ﴿وَجَزَائِهِمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾ [12:76] وبقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا﴾ [29:18] وفي صحيح البخاري عن أسماء: "مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا رَأَيْتَهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ".

تَعَالَى¹ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مُفَصَّلٌ فِي الْكِتَابِ². وَالِدَلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ كُلِّهَا الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَالْإِجْمَاعُ.

اللَّهُمَّ وَفَّقْنَا لِاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
إِنْتَهَى الْقِسْمُ الْأَوَّلُ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ وَهُوَ عِلْمُ التَّوْحِيدِ

SANKORE'



Institute of Islamic-African Studies International

¹ قال تعالى: ﴿وَجِئْهُ بِمِثْقَلِ ذَرَّةٍ نَاصِرَةً أَوْ بِمِثْقَلِ ذَرَّةٍ مُضِرَّةً﴾ [22:75] و في صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله: "إنكم ستروون ربكم جل ثناؤه عياناً".

² أي القرآن الكريم.

القسم الثاني علم الفقه

ويجب على كل مكلف أن يتعلم منه¹ مقدار ما يتعين عليه فعله.

باب في طهارة²

الماء³ يرفع الحدث وحكم الخبث بالمطلق⁴ وهو ما صدق عليه إسم ماء بلا قيد لا بمتغير لونا أو طعما أو ريحا بما يفارقه غالبا من طاهر أو نجس⁵ ولا يضر تغيره بمجاورة وإن بدهن لاصق أو برائحة قطران وعاء مسافر، أو بمثولده منه أو بقراره كملح

فصل الطاهر ميت ما لا دم له⁶ والبرجى وإن طالت حياته ببر⁷ وما ذكى⁸ وجزته إلا محرّم الأكل، وصوف ووبر⁹ وزغب ريش¹⁰، وشعر ولو من خنزير إن جزت¹¹ والجماذ وهو جسم غير حي ومفصل عنه إلا المسكر والحي ودمعه وعرقه ولعابه ومخاطه وبيضه ولو أكل نجسا إلا المذر والخارج بعد الموت ولبن آدمي إلا المييت ولبن غيره تابع للحمه وبول وعذرة من مباح إلا المنغذي بنجس وقية إلا المتغير عن الطعام وصفراء وبلغم، ومرارة مباح ودم لم يسفح ومسك وفارته وزرع بنجس وخمر تحجر أو خلل.

فصل النجس ما استثنى¹² وميت غير ما ذكر¹³ وما أبين من حي أو ميت ومنى ومذى وودى وقبح وصيد وصديد ودم مسفوح وسوداء ورماد نجس ودخانه وبول وعذرة من آدمي ومحرّم ومكروه

¹ أي من علم الفقه.

²

³ قال تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُم بِهِ ﴾ [11:8] قال تعالى: ﴿ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُم بِهِ ﴾

⁴ أي بالماء المطلق سواء كان عذبا أو مالحا، فروى الطبراني عن عبد الله المدلجي أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضعنا به عطشنا أفنتوضأ به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هو الطهور ماؤه الحل ميتته)) وقال الحميدي قال الشافعي: هذا الحديث نصف علم الطهارة.

⁵ وروى ابن ماجه: "الماء الطاهر لا ينجسه شيء إلا ما غلب على رائحته وطعمه ولونه". وفي رواية: "خلق الله الماء طهورا لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه".

⁶ روى أحمد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أكلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالجراد والحوت وأما الدمان فالكبد والطحال))

⁷ قال تعالى: ﴿ أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَاعًا لَكُمْ ﴾ [97:5] وروى الترمذي " هو الطهور ماؤه الحل ميتته".

⁸ أي ما ذبح.

⁹ أي شعر الإبل.

¹⁰ للطيور.

¹¹ أي قطعت.

¹² أي ما استثنى مما ذكر من قبل في فصل الطاهر.

¹³ يعني ميتة الحيوان البري الذي له دم.

فَصَلِّ وَعَفَى¹ عَمَّا يَعْسُرُ² كَحَدَّثِ مُسْتَكْحٍ وَثَوَّبِ مُرْضِعَةً وَجَسَدَهَا إِنْ كَانَتْ تَجْتَهُدُ فِي دَرِّهِ الْبَوْلِ وَدُونَ دِرْهِمٍ مِّنْ دَمٍ مُّطْلَقًا وَقَيْحٍ³ وَصَدِيدٍ⁴ وَأَثَرِ ذُبَابٍ مِّنْ عَذْرَةٍ وَذَيْلِ امْرَأَةٍ مُّطَالَ لِلْسُّتْرِ، وَرَجُلٍ بُلَّتْ يَمْرَأَانِ بِنَجَسٍ يُبْسِ يَطْهُرَانِ بِمَا بَعْدَهُ، وَوَأَفَعِ عَلَى مَارًا وَأَثَرَ دَمَلٍ لَمْ يُنِكَ

فَصَلِّ مُنِعَ لِقَاضِي الْحَاجَةِ جُلُوسٌ وَمُنِعَ بِرِخْوِ نَجَسٍ وَإِسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ وَإِسْتِدْبَارُهَا فِي الْفَضَاءِ⁵ لَا فِي الْمَنْزِلِ⁶ وَوَجِبَ إِسْتِبْرَاءٌ مَّعَ سَلْتِ ذَكَرٍ وَنَتْرٍ خَفَا⁷ وَإِنْ إِسْتَجْمَرَ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ⁸ وَخَرَجَ أَخْرَهُنَّ نَقِيَّةً أَجْزَاهُ وَالْمَاءُ أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ لِنَفْسِهِ⁹ وَأَحَبُّ إِلَى الْعُلَمَاءِ¹⁰ وَجَازَ الْإِسْتِجْمَارُ بِيَابِسٍ طَاهِرٍ مُنَقٍّ غَيْرِ مُؤَذٍ وَلَا مُحْتَرَمٍ وَلَا مُبْتَلٍ وَنَجَسٍ وَأَمْلَسَ وَمَحَدَّدٍ وَمُحْتَرَمٍ مِّنْ مَّطْعُومٍ أَوْ مَكْتُوبٍ وَذَهَبٍ وَفِضَّةٍ وَجِدَارٍ وَرَوْتٍ وَعَظْمٍ¹¹ فَإِنْ أَنْقَتَ أَجْزَأَتْ كَالْيَدِ دُونَ الثَّلَاثِ.

¹ أي عفى الله إليه.

² أي يصعب.

³ أي ودون درهم من قَيْحٍ لَأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى دَمٍ.

⁴ أي ودون درهم من صَدِيدٍ لَأَنَّهُ مَعْطُوفٌ أَيْضًا عَلَى دَمٍ.

⁵ أي الفلا.

⁶ روى أبو أيوب الأنصاري: "إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره". وروى أبو داود عن مروان الأصغر: "رأيت ابن عمر أتاخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس فبال إليه. فقلت يا أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن هذا؟" قال: "إنما نهى عنه في الفضاء فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس".

⁷ وفي صحيح البخاري عن ابن عباس: "قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال - إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان لا يستبرأ من البول و أما الآخر فكان يمشي بالنميمة".

⁸ وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: "من استجمر فليوتر".

⁹ أي في نفس الإنسان.

¹⁰ وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فأحمل أنا والغلام مآءًا داوةً من ماءٍ وعذرةً يستنج بالماء".

¹¹ روى الترمذي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تستجمروا بالروث ولا بالعظم فإنه زاد إخوانكم من الجن)).

بَابُ فِي فَرَائِضِ الْوُضُوءِ وَ سُنَّهِ

وَفَرَائِضُهُ سَبْعَةٌ¹ النَّيَّةُ² وَغَسْلُ الْوَجْهِ³ وَغَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْمَرْفِقَيْنِ⁴ وَمَسْحُ الرَّأْسِ⁵ وَغَسْلُ الرَّجْلَيْنِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ⁶ وَالذَّلْكُ⁷ وَالْفَوْزُ⁸ وَسُنَّهٌ⁹ ثَمَانِيَةٌ¹⁰ غَسْلُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْكَوْعَيْنِ عِنْدَ الشُّرُوعِ¹⁰ وَالْمُضْمَضَةُ¹¹ وَالْإِسْتِنْسَاقُ¹² وَالْإِسْتِنْتَارُ¹³ وَرَدُّ مَسْحِ الرَّأْسِ¹⁴ وَمَسْحُ الْأُذُنَيْنِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا¹⁵ وَتَجْدِيدُ الْمَاءِ لِهَمَّا¹⁶ وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ الْفَرَائِضِ¹⁷

- ¹ قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [6:5].
- ² أي ينوي به رفع الحدث أو استباحة ما يمنعه عند غسل الوجه، وفي صحيح البخاري عن عمر بن الخطاب: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل أمرى ما نوى". ومن فضائل الوضوء في بداية التسمية فروى أحمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه)).
- ³ أي من منات شعر الرأس المعتاد إلى اخر الدفن أو اللحية ومن الأذن إلى الأذن، ويجب تحليل اللحية الخفيفة وتحريك الكثيفة، روى أبو داود عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته.
- ⁴ وفي تحليل الأصابع خلاف، فالراجح الوجوب في أصابع اليدين والندب في أصابع الرجلين، روى ابن ماجه عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ حرك خاتمه وروى الدارقطني عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه.
- ⁵ روى الترمذي عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ عندها فمسح الرأس كله من فرق الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يغير الشعر عن هيئته.
- ⁶ روى الترمذي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا توضأت فخلل أصابع يديك ورجليك)). روى أحمد عن جابر أن عمر بن الخطاب أخبره أنه رأى رجلاً يتوضأ فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ارجع فأحسن وضوءك)) فرجع فتوضأ ثم صلى. وفي صحيح مسلم قال عليه الصلاة والسلام: "ويل للأعقاب من النار".
- ⁷ أي الدلك في المغسول كانت صغرى أو كبرى.
- ⁸ أي عدم الفصل بين غسل العضو والذي يليه فصلاً طويلاً.
- ⁹ وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: " لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ ". وفيه أيضاً عن عمرو بن أبي حسن: أنه سأل عبد الله بن زيد عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فأكفأ على يده من التور فغسل يديه ثلاثاً ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلاث غرفات ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثاً ثم أدخل يده فغسل يديه مرتين إلى المرفقين ثم أدخل يده فمسح رأسه فأقبل بهما وادبر بهما مرة واحدة ثم غسل بهما رجليه إلى الكعبين ". وفيه من حديث عثمان: "أنه غسل يديه إلى المرفقين ثلاثاً ".
- ¹⁰ أي قبل إدخالهما في الإثناء ما لم يكن بهما أذى فيجب.
- ¹¹ روى أحمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير السواك سبعون ضعفاً)).
- ¹² أي بيمينه.
- ¹³ أي بشماله، ويجزيان بغرفة وإفراد كل بغرفة أفضل.
- ¹⁴ روى الترمذي عن عبد الله بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما ولأدبر بمقدم رأسه ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه.
- ¹⁵ روى أبو داود عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فأدخل أصبعيه في مجرى أنفيه،
- ¹⁶ روى الحاكم عن عبد الله بن زيد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فأخذ لأنفيه خلف الماء الذي مسح به رأسه.
- ¹⁷ وروى أبو داود عن المقدم بن معد يكرب قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ فغسل كفيه ثلاثاً ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ثم تضمض واستنشق ثلاثاً ومسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما وغسل رجليه ثلاثاً، روى مسلم عن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع نظره إلى السماء فقال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء)) وزاد في رواية الترمذي ((اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين)).

بَابُ فِي نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ

وَنَوَاقِضُ الْوُضُوءِ عَلَى قِسْمَيْنِ أَحْدَاثٌ وَأَسْبَابٌ وَأَمَّا الْأَحْدَاثُ¹ فَخَمْسَةٌ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْقَبْلِ وَهِيَ الْمَذِي² وَالْوَدِيُّ وَالْبَوْلُ³ وَإِثْنَانِ مِنَ الدُّبْرِ وَهُمَا الْغَائِطُ وَالرِّيحُ⁴ وَأَمَّا أَسْبَابُ الْأَحْدَاثِ فَالْنَوْمُ وَهُوَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ طَوِيلٌ ثَقِيلٌ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ قَصِيرٌ ثَقِيلٌ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ قَصِيرٌ خَفِيفٌ لَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ طَوِيلٌ خَفِيفٌ يُسْتَحَبُّ مِنْهُ الْوُضُوءُ⁵ وَمِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَنْقُضُ الْوُضُوءَ زَوَالُ الْعَقْلِ بِالْجُبُونِ، وَالْإِغْمَاءُ وَالسُّكْرُ وَيَنْتَقِضُ الْوُضُوءُ بِالرَّدَّةِ وَالشَّكِّ فِي الْحَدَثِ إِلَّا الْمُسْتَتَكَّ وَبِمَسِّ الذَّكْرِ بِبَاطِنِ الْكَفِّ أَوْ بِبَاطِنِ الْأَصَابِعِ وَلَوْ بِأَصَابِعِ زَائِدٍ إِنْ حَسَّ⁶ وَبِاللَّمْسِ وَهُوَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ إِنْ قَصَدَ اللَّذَّةَ وَوَجَدَهَا فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ وَإِنْ وَجَدَهَا وَلَمْ يَقْصُدْهَا فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ وَإِنْ قَصَدَهَا وَلَمْ يَجِدْهَا فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ وَإِنْ لَمْ يَقْصُدْ اللَّذَّةَ وَلَمْ يَجِدْهَا فَلَا وَضُوءَ عَلَيْهِ⁷ وَيَنْتَقِضُ الْوُضُوءُ بِسَلْسِ لِأَزْمِ أَقْلِ الزَّمَانِ وَلَا يَنْتَقِضُ إِنْ لَازَمَ جَمِيعُهُ أَوْ أَكْثَرُهُ أَوْ نِصْفُهُ وَلَا يَنْتَقِضُ بِحِصَى وَوُدٍ وَلَوْ بَبِلَّةٍ وَلَا يَنْتَقِضُ بِمَسِّ امْرَأَةٍ فَرَجَهَا وَقِيلَ إِنْ أَلْفَتَ فَعَلَيْهَا الْوُضُوءُ

بَابُ فِي فَرَائِضِ الْغَسْلِ وَسُنَنِهِ⁸

وَفَرَائِضُهُ⁹ خَمْسَةٌ النِّيَّةُ وَتَعْمِيمُ الْجَسَدِ بِالْمَاءِ وَالْفُورُ وَدَلُّكَ جَمِيعِ الْجَسَدِ وَتَخْلِيلُ الشَّعْرِ¹ وَسُنَنُهُ¹ أَرْبَعَةٌ غَسْلُ الْيَدَيْنِ أَوَّلًا إِلَى الْكُوعَيْنِ وَالْمُضْمَضَةُ وَالْإِسْتِنْشَاقُ وَمَسْحُ صِمَاحِ الْأُذُنَيْنِ

¹ روى البخاري عن همام بن منبه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ)) والحدث هو الخارج المعتاد من أحد السبيلين فس الصحة لا حصى وود.

² روى مالك عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من امرأته فخرج منه المذي ماذا عليه قال علي فإن عندي بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أستحي أن أسأله قال المقداد فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إذا وجد ذلك أحدكم فليوضح فرجه وليتوضأ وضوء للصلاة)) وروى ابن ماجه عن علي بن أبي طالب قال كنت رجلا مذاء سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ((في المذي الوضوء وفي المني الغسل)).

³ روى أحمد عن زر بن حبيش قال أتيت صفوان بن عسال المرادي فسألته عن المسح على الخفين فقال كنا نكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأمرنا ألا نتزع خفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة ولكن من غائط وبول وريح وجاء أعرابي جهوري الصوت فقال يا محمد الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((المرء مع أحب)).

⁴ روى أحمد عن علي بن أبي طالب قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا نكون في البادية فتخرج من أحدنا الرويحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله لا يستحي من الحق إذا فعل ذلك أحدكم فليتوضأ ولا تؤتوا النساء في أدبارهن))

⁵ روى الترمذي عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إن السمه وكاء العين فمن نام فليتوضأ)).

⁶ روى مالك عن بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ)) وفي رواية الشافعي عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ((إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينه شيء فليتوضأ)).

⁷ روى مالك عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول قيلة الرجل امرأته أو جسها بيده من الملامسة فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء.

⁸ يجب الغسل من الجنابة على البالغ بمغيب حشفته في فرج من يشتهي أو دبر وإن مينا أو بهيمة وإن لم ينزل وبخروج مبي بلذة معتادة بقطة أو مناما ويجب الغسل على البالغة بمغيب حشفة بالغ فيها أو أنزلت بوطء غير بالغ أو احتلام وندب لغير البالغ سواء كان ذكرا أو أنثى.

⁹ قال تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾ [6:5] ويقول تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِ سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾ [4:43] وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل». وفي صحيح مسلم عن

بَابُ فِي فَرَائِضِ التَّيْمِمْ وَ سُنَّتهِ

وَفَرَائِضُهُ² خَمْسَةٌ النَّيَّةُ وَالصَّعِيدُ الطَّاهِرُ³ وَمَسْحُ الْوَجْهِ وَمَسْحُ الْيَدَيْنِ إِلَى الْكُوعَيْنِ وَالضَّرْبَةُ الْأُولَى⁴ وَسُنَّتهُ⁵ ثَلَاثَةٌ تَجْدِيدُ الضَّرْبَةِ لِلْيَدَيْنِ وَمَسْحُ مَا بَيْنَ الْكُوعَيْنِ إِلَى الْمَرْفِقَيْنِ⁶ وَالتَّرْتِيبُ⁷ فَصَلِّ

إِنْ خِيفَ غَسْلُ جُرْحٍ مُسِحَ ثُمَّ جَبِيرَتُهُ ثُمَّ عَصَابَتُهُ إِنْ صَحَّ وَلَمْ يَضُرَّ غَسْلُهُ جُلُّ جَسَدِهِ أَوْ أَقْلَهُ وَإِلَّا فَفَرَضُهُ التَّيْمِمْ كَانَ قَلًّا جَدًّا كَيْدًا فَإِنْ غَسَلَ أَجْزَاءً وَإِنْ تَعَدَّرَ مَسُّهَا وَهِيَ بِأَعْضَاءٍ تَيَمَّمَهُ تَرَكَهَا وَتَوَضَّأَ وَإِلَّا فَارْبَعَةٌ أَقْوَالٌ يَتَوَضَّأُ مُطْلَقًا أَوْ يَتَيَمَّمُ مُطْلَقًا أَوْ يَتَيَمَّمُ إِنْ كَثُرَتْ الْجَرَاحُ أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَ الْوُضُوءِ وَالتَّيْمِمْ وَهُوَ أَحْوْطُ وَإِنْ نَزَعَهَا لِدَوَاءٍ أَوْ سَقَطَتْ وَإِنْ بِصَلَاةٍ قَطَعَ وَرَدَّهَا وَمَسَحَ وَإِنْ صَحَّ غَسَلَ⁸

مطرف: "و إن لم ينزل". وفي صحيح البخاري عن أم سلمة: "جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أن الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إذا رأت الماء".

¹ وفي صحيح البخاري عن عائشة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة بدأ بغسل يديه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه ثم يفر الماء على جلده كله". وفيه أيضا عن عائشة: "كنا إذا أصابت إحدانا جنابة أخذت بيديها ثلاثا فوق رأسها ثم تأخذ بيدها على شقها الأيمن وبيدها الأخرى على شقها الأيسر".

² قال تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ [43:4] وروى الشيخان عن عائشة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فوجدتها فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصولوا وشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله آية التيمم فقال أسيد بن حضير لعائشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله ذلك لك وللمسلمين فيه خيرا.

³ روى البخاري عن عمر أن بن حصين قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فصلي بالناس فإذا هو برجل معتزل فقال ((ما منعك أن تصلي مع الناس)) قال أصابنتي جنابة ولا ماء قال ((عليك بالصعيد فإنه يكفيك)) وفي رواية أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً أينما أدركتني الصلاة تمسحتُ وصليتُ)) الحديث.

⁴ روى البخاري عن عبد الرحمن بن أبيزي عن أبيه قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الأرض فمسح وجهه وكفيه.

⁵ وفي صحيح البخاري في قصة عمار وعمر قال عمار فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يكفيك الوجه والكفان". قال عمار فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بيده الأرض ومسح وجهه وكفيه.

⁶ روى الحاكم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين)).

⁷ قال الشيخ عثمان بن فودي رحمه الله في كتابه علوم المعاملة في فصل في صفة التيمم: وصفة التيمم أن يضرب بيديه الأرض وإن تعلق بهما شيء نفضهما نفضاً خفيفاً ثم مسح بهما وجهه كله مسحاً واحداً ثم يضرب بيديه الأرض فيمسح يمناه بيسراه يجعل أصابع يده اليسرى على أطراف أصابع يده اليمنى ثم يمر أصابعه على ظاهر يده وذراعه وقد حنى عليه أصابعه حتى يبلغ المرفق ثم يجعل كفه على باطن ذراعه من باطن مرفقه قابضاً عليه حتى يبلغ الكوع من يده اليمنى ثم يجري بابهمه على ظاهر يده اليمنى ثم يمسح اليسرى باليمنى هكذا فإذا بلغ الكوع مسح كفه اليمنى بكفه اليسرى إلى آخر اطرافه.

⁸ روى ابن ماجة عن علي بن أبي طالب قال انكسرت إحدى زندي فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أمسح على الجبائر.

فَصْلٌ فِي الْحَيْضِ

الْحَيْضُ دَمٌ كَصَفْرَةٍ أَوْ كُدْرَةٍ خَرَجَ بِنَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ مَنْ تَحْمَلُ عَادَةً وَإِنْ دَفَعَةً¹ وَأَكْثَرَهُ لِمُبْتَدَأَةِ نِصْفِ شَهْرٍ كَقَلِّ الظُّهْرِ وَلِلْمُعْتَادَةِ عَادَتِهَا وَلَهَا ثَلَاثَةٌ إِسْتِظْهَارًا عَلَى أَكْثَرِ عَادَتِهَا مَا لَمْ تَجَاوِزْ نِصْفَ شَهْرٍ ثُمَّ طَاهِرٌ وَلِلْحَامِلِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرِ النِّصْفِ وَنَحْوُهُ وَفِي سِتَّةِ فَأَكْثَرَ عَشْرُونَ يَوْمًا وَنَحْوَهَا وَهَلْ مَا قَبْلَ الثَّلَاثَةِ كَمَا بَعْدَهَا أَوْ كَالْمُعْتَادَةِ قَوْلَانِ وَإِنْ انْقَطَعَ طُهْرٌ لَفَقَّتْ أَيَّامَ الدَّمِ فَقَطَّ عَلَى تَفْصِيلِهَا ثُمَّ هِيَ بَعْدَ تَلْفِيْقِ أَيَّامِ الْحَيْضِ وَالْإِسْتِظْهَارِ مُسْتَحَاضَةٌ وَتَغْتَسِلُ كُلَّمَا انْقَطَعَ وَتَصُومُ وَتُصَلِّي وَتُطَوُّ وَالظُّهْرُ بِخُوفٍ أَوْ قِصَّةٍ وَهِيَ أَبْلَغُ لِمُعْتَادَتِهَا فَتَنْتَظِرُهَا لِأَخْرِ الْمُخْتَارِ وَلَيْسَ عَلَيْهَا نَظَرُ طُهْرِهَا قَبْلَ الْفَجْرِ بَلْ عِنْدَ النَّوْمِ وَالصُّبْحِ وَمَنْعَ الْحَيْضِ صِحَّةُ صَلَاةٍ وَصَوْمٍ وَوُجُوبُهُمَا وَطَلَاقًا وَبَدَأَ عِدَّةً وَوَطَى فَرْجًا أَوْ تَحْتَ إِزَارٍ وَلَوْ بَعْدَ نِقَاءٍ وَتَيْمُمٍ وَدُخُولِ مَسْجِدٍ وَمَسْحِ مُصْحَفٍ لَا قِرَاءَةَ **فَصْلٌ فِي النَّفَاسِ** النَّفَاسُ دَمٌ خَرَجَ لِلْوِلَادَةِ وَأَكْثَرَهُ سِتُّونَ يَوْمًا وَتَقَطُّعُهُ وَمَنْعُهُ كَالْحَيْضِ وَوَجِبَ وَضُوءٌ بِهِادٍ خِلَافًا لِابْنِ رُشْدٍ

بَابٌ فِي أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ²

الْوَقْتُ الْمُخْتَارُ لِلظُّهْرِ مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى آخِرِ الْقَامَةِ وَالْمُخْتَارُ لِلْعَصْرِ مِنَ الْقَامَةِ الثَّانِيَةِ إِلَى الْإِصْفَرَارِ وَضُرُورِيَّتُهُمَا إِلَى الْغُرُوبِ وَالْمُخْتَارُ لِلْمَغْرِبِ قَدْرُ مَا تُصَلِّي فِيهِ بَعْدَ شُرُوطِهَا وَالْمُخْتَارُ لِلْعِشَاءِ مِنْ مُغِيبِ الشَّفَقِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ وَضُرُورِيَّتُهُمَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ وَالْمُخْتَارُ لِلصُّبْحِ مِنَ الْفَجْرِ الْأَوَّلِ إِلَى الْإِسْفَارِ وَضُرُورِيَّتُهُ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ³ وَالْقَضَاءُ فِي جَمِيعِ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ⁴

¹ قال تعالى: ﴿ وَيَسْتَلْونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدَى فَأَعْتزلوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ [222:2] وفي صحيح البخاري عن عائشة: قالت قالت فاطمة ابنة أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم " إني لا أطهر أفادع الصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا إنما ذلك عرق وليس بالحبيضة فإذا أقبلت الحبيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي".

² قال تعالى: ﴿ فَأَقِيموا الصَّلوةَ إِنَّ الصَّلوةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ [103:4]، قال تعالى: ﴿ فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والأرض وعشياً وحين تظهرون ﴾ [18:30] وقال تعالى: ﴿ أقم الصلوة بذلوك الشمس إلى غسق الليل وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾

³ روى أحمد عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه جبريل فقال قم فصله فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم جاءه العصر فقال قم فصله فصلى العصر حيث صار ظل كل شيء مثله أو قال صار ظله مثله ثم جاءه المغرب فقال قم فصله فصلى حين وجبت الشمس ثم جاءه العشاء فقال قم فصله فصلى حين غاب الشفق ثم جاءه الفجر فقال قم فصله فصلى حين برق الفجر أو قال حين سطع الفجر ثم جاءه من الغد للظهور فقال قم فصله فصلى الظهر حين صار ظل كل شيء مثله ثم جاءه للعصر فقال قم فصله فصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثليه ثم جاءه للمغرب المغرب وقتاً واحداً لم يزل عنه ثم جاءه للعشاء حين ذهب نصف الليل أو قال ثلث الليل فصلى العشاء ثم جاءه للفجر حين أسفر جداً فقال قم فصله فصلى الفجر ثم قال ما بين هذين وقتاً. فقال البخاري هو أصح شيء في المواقيت.

⁴ وفي صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله: " كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهجرة والعصر والشمس نقيّة والمغرب إذا وجبت والعشاء أحياناً وأحياناً إذا راءهم اجتمعوا عجل وإذا راءهم أبطنوا أخر والصبح كانوا أو كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس".

بَابُ فِي شُرُوطِ الصَّلَاةِ

وَشُرُوطُ الصَّلَاةِ طَهَارَةُ الْحَدَثِ وَطَهَارَةُ الْخَبَثِ مِنَ الْبَدَنِ وَالثَّوْبِ وَالْمَكَانِ¹ وَسِتْرُ الْعَوْرَةِ² وَإِسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ³ وَتَرْكُ الْكَلَامِ وَتَرْكُ الْأَفْعَالِ الْكَثِيرَةِ⁴ وَالْعَوْرَةِ⁵ مِنْ رَجُلٍ وَأَمَةٍ وَحُرَّةٍ مَعَ إِمْرَأَةٍ مَا بَيْنَ سُرَّةٍ وَرُكْبَةٍ وَمَعَ أَجْنَبِيٍّ غَيْرِ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ وَمَعَ مَحْرَمٍ غَيْرِ الْوَجْهِ وَالْأَطْرَافِ وَتَرَى مِنَ الْأَجْنَبِيِّ مَا يَرَاهُ مَنْ مَحْرَمِهِ وَمِنْ الْمَحْرَمِ كَرَجُلٍ مَعَ مِثْلِهِ وَلَا تَطْلُبُ أَمَةٌ بِنَعْتِهَا رَأْسَ وَأَعَادَتِ الْحُرَّةَ لِكَشْفِ صَدْرِهَا وَأَطْرَافِهَا بِوَقْتِ كَشْفِ أَمَةٍ فَخَذَا لَا رَجُلٍ وَيُسْتَحَبُّ لِأَمٍّ وَالدِّ وَصَغِيرَةٍ سِتْرٌ وَاجِبٌ عَلَى الْحُرَّةِ الْبَالِغَةِ

بَابُ فِي فَرَائِضِ الصَّلَاةِ وَسُنَنِهَا

أَمَّا فَرَائِضُ الصَّلَاةِ⁵ فَخَمْسَةٌ عَشْرٌ: نِيَّةُ الصَّلَاةِ الْمَعِينَةِ؛ وَنِيَّةُ الْإِقْتِدَاءِ لِلْمَأْمُومِ؛ وَتَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ؛ وَالْقِيَامُ لَهَا؛ وَالْفَاتِحَةُ؛ وَالْقِيَامُ لَهَا؛ وَالرُّكُوعُ؛ وَالرَّفْعُ مِنْهُ؛ وَالسُّجُودُ عَلَى الْجَبْهَةِ؛ وَالرَّفْعُ مِنْهُ؛ وَالْإِعْتِدَالُ؛ وَالطَّمَانِينَةُ؛ وَالترْتِيبُ بَيْنَ فَرَائِضِهَا؛ وَالْجُلُوسُ بِمِقْدَارِ مَا يَفْعَلُ فِيهِ السَّلَامُ؛ وَالسَّلَامُ. **أَمَّا سُنَنُ الصَّلَاةِ**² فَاثْنَا عَشْرٌ: السُّورَةُ؛ وَالْقِيَامُ لَهَا؛ وَالسَّرُّ فِيهَا يُسَرُّ فِيهَا؛ وَالْجَهْرُ فِيهَا يُجْهَرُ فِيهَا؛ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ سُنَّةٌ إِلَّا تَكْبِيرَةَ الْإِحْرَامِ فَإِنَّهَا فَرِيضَةٌ كَمَا تَقَدَّمَ؛ وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ لِلْإِمَامِ وَالْفَذُّ؛ وَالْجُلُوسُ الْأَوَّلُ؛ وَالزَّائِدُ عَلَى قَدْرِ مَا يَفْعَلُ فِيهِ السَّلَامُ مِنَ الْجُلُوسِ الثَّانِي؛ وَالتَّشَهُدَانِ؛ وَرَدُّ السَّلَامِ عَلَى الْإِمَامِ وَعَلَى مَنْ كَانَ عَلَى يَسَارِهِ؛ وَالْجَهْرُ بِتَسْلِيمَةِ التَّحْلِيلِ؛ وَالسُّتْرَةُ لِلْإِمَامِ وَالْفَذُّ إِنْ خَشِيَ أَنْ يَمُرَّ أَحَدٌ بَيْنَ يَدَيْهِمَا.

بَابُ فِي مُفْسِدَاتِ الصَّلَاةِ

وَتَفْسُدُ الصَّلَاةُ بِالضَّحِكِ عَمْدًا أَوْ سَهْوًا؛ وَبِالسُّجُودِ السَّهْوِ لِلْفَضِيلَةِ؛ وَبِتَعَمُّدِ زِيَادَةِ رُكْعَةٍ أَوْ سَجْدَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ عَمْدًا؛ وَبِأَكْلِ وَشُرْبِ؛ وَبِالْكَلَامِ

¹ قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [222:2] روى الترمذي عن عبد الله بن عمر: "لا تقبل صلاة بغير طهور".

² قال تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [31:7] وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: "أنه عليه الصلاة والسلام نهى عن اشمال الصماء وأن يحتبى الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء".

³ قال تعالى: ﴿قُولُ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [150:2] وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة: "استقبل القبلة وكثير".

⁴ قال تعالى: ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [238:2] وفي صحيح البخاري عن زيد بن أرقم: "كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾". فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام.

⁵ وفرائض الصلاة هي أركانها وأجزائها التي تتركب منها الصلاة، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَدِيمِ الَّذِي كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا﴾ [103:4].

عَمَدًا إِلَّا لِإِصْلَاحِ الصَّلَاةِ، فَتَبَطَّلُ بِكَثِيرِهِ دُونَ يَسِيرِهِ؛ وَبِالنَّفْحِ عَمَدًا؛ وَبِالْحَدِيثِ؛ وَذَكَرَ الْفَائِتَةَ؛ وَبِالْقِيَاءِ إِنْ تَعَمَّدَ؛ وَبِزِيَادَةِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ سَهْوًا فِي الرُّبَاعِيَّةِ وَالثَّلَاثَةِ فِي الثَّلَاثِيَّةِ؛ وَبِزِيَادَةِ رَكَعَتَيْنِ فِي الثَّنَائِيَّةِ؛ وَبِسُجُودِ الْمَسْبُوقِ مَعَ الْإِمَامِ لِلْسَهْوِ قَبْلِيًّا أَوْ بَعْدِيًّا إِنْ لَمْ يَذْكُرْ رَكَعَةً؛ وَبِتَرْكِ السُّجُودِ الْقَبْلِيِّ إِنْ كَانَ عَنْ نَقْصِ ثَلَاثِ سُنَنِ وَطَالَ.

بَابٌ فِي قَضَاءِ الْفَوَائِتِ

يَجِبُ قَضَاءُ مَا فِي الذِّمَّةِ مِنَ الصَّلَاةِ وَيَقْضِيهَا عَلَى نَحْوِ مَا فَاتَتْهُ إِنْ كَانَتْ حَضْرِيَّةً قَضَاهَا حَضْرِيَّةً. وَإِنْ كَانَتْ سَفْرِيَّةً قَضَاهَا سَفْرِيَّةً، سِوَاءَ كَانَ حِينَ الْقَضَاءِ فِي حَضْرٍ أَوْ سَفَرٍ، وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ الْحَاضِرَتَيْنِ وَبَيْنَ يَسِيرِ الْفَوَائِتِ مَعَ الْحَاضِرَةِ وَاجِبٌ مَعَ الذِّكْرِ وَالْيَسِيرِ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ فَأَدْنَى. فَمَنْ كَانَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعُ صَلَوَاتٍ فَأَقَلَّ صَلَاهَا قَبْلَ الْحَاضِرَةِ وَلَوْ خَرَجَ وَقْتُهَا.¹

بَابٌ فِي سُجُودِ السَّهْوِ¹

وَيَسْجُدُ لِلْسَهْوِ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ إِنْ نَقَصَ سُنَّةً مُوَكَّدَةً وَيَتَشَهَّدُ لَهَا وَيُسَلِّمُ مِنْهَا. وَإِنْ زَادَ سَجَدَ بَعْدَ سَلَامِهِ. وَإِنْ نَقَصَ وَزَادَ سَجَدَ قَبْلَ سَلَامِهِ، لِأَنَّهُ يُغْلَبُ جَانِبُ النِّقْصِ عَلَى الزِّيَادَةِ. وَالسَّهْوُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: تَارَةً يَسْهَوُ عَنْ نَقْصِ فَرَضٍ مِّنْ فَرَائِضِ الصَّلَاةِ، فَلَا يُجْزئُهُ سُجُودُ السَّهْوِ، وَلَا بُدَّ مِنَ الْإِتْيَانِ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ حَتَّى سَلَّمَ وَطَالَ، بَطَلَتْ صَلَاتُهُ وَبَيَّنَّهَا. وَتَارَةً يَسْهَوُ عَنْ فَضِيلَةٍ مِّنْ فَضَائِلِ الصَّلَاةِ، كَالْفُتُوتِ وَرَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَتَكْبِيرَةٍ وَاحِدَةٍ وَشَبَّهَ ذَلِكَ، فَلَا سُجُودَ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ. وَمَنْ سَجَدَ لَشَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ قَبْلَ السَّلَامِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ وَبَيَّنَّهَا. وَتَارَةً يَسْهَوُ عَنْ سُنَّةٍ مِّنْ سُنَنِ الصَّلَاةِ، كَالسُّورَةِ وَالنَّتْشَهُدَيْنِ وَالْجُلُوسِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. فَلَيْسَ جُودٌ لِذَلِكَ. وَلَا يَفُوتُ السُّجُودُ الْبَعْدِيُّ بِالنَّسْيَانِ، وَيَسْجُدُهُ وَلَوْ بَعْدَ عَامٍ. وَلَوْ قَدَّمَ السُّجُودَ الْبَعْدِيَّ وَأَخَّرَ السُّجُودَ الْقَبْلِيَّ أَجْرَاهُ ذَلِكَ. وَمَنْ لَمْ يَذْرَ مَا صَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ أَوْ أَرْبَعًا أَوْ إِثْنَتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَبْنِي عَلَى الْأَقْلِّ وَيَأْتِي بِمَا شَكَّ فِيهِ وَيَسْجُدُ بَعْدَ سَلَامِهِ.

¹ قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، [21:33] وفي صحيح البخاري في باب السُّو عن عبد الله بن بريدة أنه قال: "صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته و نظرنا تسليمه كبر قبل التسليم فسجد سجدتين وهو جالس ثم سلم". وفيه أيضا عن أبي هريرة: "صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين فقبل قد صليت ركعتين ثم أتى بركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتين".

بَابُ فِي شُرُوطِ الْإِمَامِ وَحَقِيقَةِ إِدْرَاكِ الرَّكْعَةِ مَعَهُ

وَحُكْمِ قِيَامِ الْمَسْبُوقِ بِالتَّكْبِيرِ بَعْدَ سَلَامِ الْإِمَامِ

وَشُرُوطُ الْإِمَامِ¹ خَمْسَةٌ: أَنْ يَكُونَ ذَكَرًا² مُسْلِمًا³ عَاقِلًا⁴ عَادِلًا⁵ بِالْغَاةِ عَالِمًا بِمَا لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهِ. وَإِدْرَاكِ الرَّكْعَةِ مَعَهُ يَكُونُ بَأَنْ تَمَكَّنَ يَدَيْكَ مِنْ رُكْبَتَيْكَ مَعَهُ وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكْعَةً، قُمْتَ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ جَهْرًا بِلَا قُنُوتٍ. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ رَكْعَةً، قُمْتَ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سِرًّا. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْهَا رَكْعَتَانِ، قُمْتَ بِتَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سِرًّا، وَلَا تَجْلِسُ بَيْنَهُمَا. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْهَا ثَلَاثٌ، قُمْتَ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِرَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سِرًّا، وَتَجْلِسُ وَتَتَشَهَّدُ، ثُمَّ تَقُومُ وَتَأْتِي بِرَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سِرًّا، وَلَا تَجْلِسُ، ثُمَّ تَأْتِي بِرَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَقَطْ. وَحُكْمُ صَلَاةِ الْعَصْرِ كَحُكْمِ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِيمَا ذَكَرْنَا حَرْفًا بِحَرْفٍ. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ رَكْعَةً، قُمْتَ بِتَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ جَهْرًا. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْهَا رَكْعَتَانِ، قُمْتَ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ جَهْرًا وَتَجْلِسُ بَيْنَهُمَا، فَتَصِيرُ صَلَاتُكَ كُلَّهَا جُلُوسًا. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ رَكْعَةً، قُمْتَ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ جَهْرًا. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْهَا رَكْعَتَانِ، قُمْتَ بِتَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ جَهْرًا وَتَجْلِسُ بَيْنَهُمَا. وَإِنْ فَاتَتْكَ مِنْهَا ثَلَاثٌ، قُمْتَ بِغَيْرِ تَكْبِيرٍ، فَاتَّيْتُ بِرَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ جَهْرًا وَتَجْلِسُ بَيْنَهُمَا وَتَتَشَهَّدُ، ثُمَّ تَقُومُ وَتَأْتِي بِرَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ جَهْرًا وَلَا تَجْلِسُ، بَلْ تَقُومُ وَتَأْتِي بِرَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَقَطْ سِرًّا. وَإِنْ لَمْ تَدْرِكْ إِلَّا التَّشَهُدَ قُمْتَ بِتَكْبِيرٍ، ثُمَّ تَأْتِي بِصَلَاتِكَ كَأَنَّكَ ابْتَدَأْتَهَا الْأَن.

¹ قال عبد الله بن فؤدى في كتابه ضياء الحكام: " وفي الفواكه الدواني للنفاوى - والإمامة أربعة أقسام: إمامة وحى وهى النبوة، وإمامة وراثه وهى العلم، وإمامة عبادة وهى إمامة الصلاة، وإمامة مصلحة وهى الخلافة العظمى لإقامة مصلحة جميع الأمة ". ومقصود المؤلف هنا بكلمة إمام هو إمامة الصلاة. المراد هنا إمامة الصلاة.

² الذكورة شرط في صحة الإمامة، فلا تؤم المرأة أحدا في فريضة ولا نافلة لا رجلا ولا نساء حتى ولو لم يوجد رجل يومه وكذلك لا تصح إمامة الخنث المشكل في فرض أو نفل ولو لمتله، فإن ائتم بالمرأة أو بالخنث المشكل أحد أعاد صلاته أبدا.

³ فلا تصح إمامة الكافر بنوع من أنواع الكفر ولو تحقق منه فيها نطق الشهادتين، إما كونه إذا صلى يعد قد دخل في الإسلام أو فهذه مسأله أخرى لا حاجة لذكرها هذا ومن الكفرة الذين لا يصح الإقتداء بهم من يزعم أن الله تعالى لا يعلم الاشياء مفصلة بل مجمله فقط لأنه مقطوع بكفره.

⁴ فلا تصح إمامة المجنون جنونا مطبقا أو يفيق إحيانا وأم حال جنونه لأن المجنون لا تصح منه نية وحينئذ فيعيد من ائتم به ابدا وأما لو أم المجنون حال إفاقته فصلاه من ائتم به صحيحه على التحقيق.

⁵ المراد بالعدالة على المعتمد عدم الفسق المتعلق بالصلاة، فأما الفاسق بجارحه كالزاني وشارب الخمر والعاق لوالديه لا تصح إمامته، وكذلك كل مرتكب كبيرة مكفرة ورد: " أن ائمتكم شفعواكم"، والفاسق غير صالح للشفاعة.

⁶ فلا تصح إمامة الصبى في الفرض لأن الصبى منتقل ولا يصح فرض خلف فقل، وأما في النفل فتصح إمامته لكنها غير جائزة لابتداء المبالغين، وإمامة الصبى لمتله أو لصبي مثله فجاز ولو في فرض.

بَابُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

وَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَرَضٌ عَلَى الْأَعْيَانِ¹. وَلَهَا أَرْكَانٌ وَأَعْدَارٌ تُبِيحُ التَّخَلُّفَ عَنْهَا. وَأَرْكَانُهَا خَمْسَةٌ: الْمَسْجِدُ وَالْجَمَاعَةُ الَّتِي تَتَقَرَّى بِهِمْ قَرِيَةً وَالْخُطْبَةُ² وَالْإِمَامُ وَالْإِسْتِطْنَانُ. وَأَمَّا الْأَعْدَارُ الْمُبِيحَةُ لِلتَّخَلُّفِ عَنْهَا: فَمِنْ ذَلِكَ شِدَّةُ الْمَطَرِ وَالْوَحْلُ الْكَثِيرُ وَالْمَرَضُ وَالنَّمْرِيضُ وَخَوْفُ الظَّالِمِ. وَيَحْرُمُ السَّفَرُ عِنْدَ الزَّوَالِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى مَنْ تَجَبُّ عَلَيْهِ الْجُمُعَةُ. وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ³ وَالنَّافِلَةُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ⁴. وَكَذَلِكَ يَحْرُمُ النَّبِيْعُ وَالشَّرَاءُ عِنْدَ الْأَذَانِ الثَّانِي، وَيُفْسَخُ إِنْ وَقَعَ.

بَابُ فِي فَرَائِضِ الصَّوْمِ وَ سُنَنِهِ

وَفَرَائِضُ الصَّوْمِ اثْنَانِ: النَّيَّةُ وَالْكَفُّ عَنِ الْمَفْطَرَاتِ كَالْجِمَاعِ وَإِخْرَاجِ الْمَنِيِّ وَالْمَذْيِ وَإِصْلَاحِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ أَوْ غَيْرِهِمَا إِلَى الْخَلْقِ. وَسُنَنُهُ ثَلَاثَةٌ: تَعْجِيلُ الْفِطْرِ وَتَأْخِيرُ السَّحُورِ وَكَفُّ اللِّسَانِ عَنِ الْفُضُولِ.

بَابُ فِي فَرَائِضِ الزَّكَاةِ وَ أَدْيِهَا

وَفَرَائِضُ الزَّكَاةِ⁴ ثَلَاثَةٌ: وَالنِّيَّةُ وَعَدَمُ التَّأْخِيرِ وَعَدَمُ النَّقْلِ. وَأَدْيُهَا ثَلَاثَةٌ: طَيِّبُ النَّفْسِ بِهَا وَكَوْنُهَا خِيَارَ الْمَالِ وَسِتْرُهَا عَنِ رُؤْيَةِ الْعُيُونِ⁵.

بَابُ فِي فَرَائِضِ الْحَجِّ وَ سُنَنِهِ

وَفَرَائِضُ الْحَجِّ أَرْبَعَةٌ: الْإِحْرَامُ وَطَوَافُ الْإِفَاضَةِ وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ³ وَالْوُقُوفُ بِعَرَفَةَ. وَسُنَنُ الْحَجِّ اثْنَا عَشَرَ: أَرْبَعَةٌ لِلْإِحْرَامِ: غَسْلُ مَتَّصِلٍ وَالتَّجْرِيدُ عَنِ الْمُخِيطِ وَالرَّكْعَتَانِ وَالتَّلْبِيَةُ. وَأَرْبَعَةٌ لِلطَّوَافِ: الْمَشْيُ وَقِبْلَةُ الْحَجْرِ وَالِدُّعَاءُ بِلَا حُدٍّ وَالرَّمْلُ لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ. أَرْبَعَةٌ لِلسَّعْيِ: قِبْلَةُ الْحَجْرِ وَالْإِسْرَاحُ لِلرِّجَالِ بِيْطَنِ الْمَسِيلِ وَالصُّعُودُ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَالِدُّعَاءُ. اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِإِتْبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
إِنْتَهَى الْقِسْمُ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْكِتَابِ وَهُوَ عِلْمُ الْفَقْهِ¹

القسم الثالث علم التصوف

ويجب على كل مكلف أن يتعلم منه مقدار ما يجب التخلق به من الصفات المحمودة وما يحرم من الصفات المذمومة.

باب في تطهير القلب من العجب

وهو من الصفات المذمومة التي يحرم التخلق بها. وحقيقته استعظام النعمة والركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم. وأفاته كثيرة: منها أنه يدعو إلى الكبر ونسيان الذنوب ونسيان نعمة الله واستعظام العبادات واعتقاد المنزلة عند الله وتزكية النفس بالعقل والرأي والعلم. وأما دواؤه فعلم أن دواء كل علة بضدها. وعلة العجب الجهل المحض. ودواؤه المعرفة المضادة لذلك الجهل فقط. وعجب المرء على قسمين: قسم ما كان تحت إختياره، كالصلاة والصيام والزكاة والحج والصدقة وإصلاح الخلق. فإن العجب في هذا القسم أغلب. وقسم ما لا يدخل تحت إختياره كالجمال والقوة والنسب. ثم عجبه في القسمين، إما أن يعجب من حيث أنه محلها. فهذا جهل محض، لأن المحل مسخر لا مدخل له في الإيجاد. فكيف يعجب بما ليس منه. وإما أن يعجب بأن العبادات إنما حصلت له بقدرته الحادثة. هذا أيضا جهل محض إذ لا ينصور العمل إلا بوجوده ووجود عمله وإرادته وسائر أسباب عمله. وكل ذلك من الله لا منه إذ الله سبحانه هو الذي خلق القدرة وسلط الإرادة وحرك البواعث وصرف الموانع وهين العمل فمن العجائب أن يعجب بنفسه ولا يعجب بوجود الله سبحانه.

بَابُ فِي تَطْهِيرِ الْقَلْبِ مِنَ الْكِبْرِ

وَهُوَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي يَحْرُمُ التَّخَلُّقُ بِهَا¹. وَحَقِيقَتُهُ أَنْ يَرَى الْإِنْسَانُ لِنَفْسِهِ مَرْتَبَةً وَغَيْرِهِ مَرْتَبَةً. ثُمَّ يَرَى مَرْتَبَةَ نَفْسِهِ فَوْقَ مَرْتَبَةِ غَيْرِهِ. ثُمَّ مَهْمَى عَظْمُ قَدْرِهِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى غَيْرِهِ حَقْرٌ مِّنْ دُونِهِ وَتَرْفَعُ عَنِ مُجَالَسَتِهِ وَمَوَاكَلَتِهِ. وَإِنْ إِشْتَدَّ ذَلِكَ اسْتَنكَفَ عَنِ اسْتِخْدَامِهِ. وَلَمْ يَجْعَلْهُ أَهْلًا لِلْقِيَامِ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَإِنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ اسْتَنكَفَ عَنِ مُسَاوَرَتِهِ. وَيَرْتَفِعُ عَلَيْهِ فِي الْمَحَافِلِ. وَيَنْتَظِرُ أَنْ يَبْتَدئَهُ بِالسَّلَامِ. وَيَسْتَعْبُدُ أَنْ يُقَصِّرَ فِي قِضَاءِ حَوَائِجِهِ. وَيَتَعَجَّبُ مِنْهُ. وَإِنْ نَاطَرَ أَنْفَ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، وَإِنْ وَعَظَ اسْتَنكَفَ عَنِ الْقَبُولِ. وَإِنْ رُدَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ قَوْلِهِ، غَضِبَ. وَإِنْ عَلِمَ لَمْ يَرْفُقْ لِلْمُتَعَلِّمِينَ. وَيَنْتَظِرُ إِلَى الْعَامَّةِ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْحَمِيرِ اسْتِحْقَارًا.

وَأَفَاتُ الْكِبْرِ عَظِيمَةٌ، قَلَّ مَا يَنْفِكُ الْعُلَمَاءُ عَنْهُ فَضْلًا عَنِ عَوَامِ النَّاسِ. وَكَيْفَ لَا تَعْظُمُ أَفَاتُهُ وَهُوَ يَحُولُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ كُلِّهَا، لِأَنَّ الْمُتَكَبِّرَ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى التَّوَاضُعِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِ الْحَقْدِ، وَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَدُومَ عَلَى الصِّدْقِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى تَرْكِ الْحَسَدِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى كَظْمِ الْغَيْظِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى النَّصْحِ اللَّطِيفِ، وَلَا يَقْدِرُ عَلَى قَبُولِ النَّصْحِ، وَلَا يَسْلُمُ مِنْ إِزْرَاءِ النَّاسِ، وَمِنْ إِعْتِيَابِهِمْ، وَلَا مَعْنَى لِلتَّطْوِيلِ. فَمَا مِنْ خُلُقٍ ذَمِيمٍ إِلَّا وَهُوَ مُضْطَرٌّ إِلَيْهِ لِيَحْفَظَ بِهِ عِزَّهُ. وَمَا مِنْ خُلُقٍ مَحْمُودٍ إِلَّا وَهُوَ عَاجِزٌ عَنْهَا خَوْفًا مِّنْ أَنْ يَفُوتَهُ عِزُّهُ. وَشَرُّ أَنْوَاعِ الْكِبْرِ مَا يَمْنَعُ مِنْ اسْتِنْفَادَةِ مَا وَجَبَ لِلَّهِ عَلَى الْعِبَادِ مِنَ الْعِلْمِ وَقَبُولِ الْحَقِّ. ثُمَّ إِنَّ التَّكَبُّرَ يَدْعُو إِلَى مُخَالَفَةِ أَمْرِ اللَّهِ، لِأَنَّ الْمُتَكَبِّرَ إِذَا سَمِعَ الْحَقَّ مِنْ عِبْدٍ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ اسْتَنكَفَ مِنْ قَبُولِهِ وَتَشَمَّرَ لِحُجْدِهِ. وَلِذَلِكَ تَرَى الْمُنَاطِرِينَ فِي مَسَائِلِ الدِّينِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَنْبَاحُونَ فِي الدِّينِ، وَمَهْمَى إِتْضَاحِ الْحَقِّ عَلَى لِسَانِ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْفَ الْآخِرِ مِنْ قَبُولِهِ وَتَشَمَّرَ لِحُجْدِهِ وَأَحْتَالَ لِدَفْعِهِ بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ التَّلْبِيسِ. وَذَلِكَ مِنْ أَخْلَاقِ الْكَافِرِينَ كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾¹ فَكُلُّ مَنْ تَنَاظَرَ لِلْغَلْبَةِ وَالْإِفْحَامِ، لَا لِيُغْنِيَهُمُ الْحَقُّ إِذَا ظَفَرَ بِهِ فَقَدْ شَارَكَهُمْ فِي هَذَا الْخُلُقِ. وَكَذَلِكَ مِنْ أَنْفٍ مِنْ قَبُولِ الْوَعْظِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ﴾².

وَأَسْبَابُ الْكِبْرِ سَبْعَةٌ: الْعِلْمُ وَالْعِبَادَةُ وَالنَّسَبُ وَالْجَمَالُ وَالْقُوَّةُ وَالْمَالُ وَكَثْرَةُ الْأَنْصَارِ. فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا بَالُ بَعْضِ النَّاسِ يَزْدَادُ بِالْعِلْمِ كِبْرًا؟ فَاعْلَمْ أَنَّ لِذَلِكَ سَبَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا عَدَمُ اسْتِغْلَالِهِ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ الَّذِي يُورِثُ الْخَشْيَةَ فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ. بَلْ كَانَ اسْتِغْلَالُهُ بِمَا يُسَمَّى عِلْمًا وَلَيْسَ بِعِلْمٍ حَقِيقِيٍّ، كَعِلْمِ الْحِسَابِ وَاللُّغَةِ وَفَصْلِ الْخُصُومَاتِ وَطُرُقِ الْمُجَادَلَاتِ. وَإِذَا تَجَرَّدَ الْإِنْسَانُ لَهَا امْتِنًا بِهَا كِبْرًا. السَّبَبُ الثَّانِي أَنْ يَخُوضَ الْعَبْدُ فِي الْعِلْمِ وَمُرَادُهُ التَّعَرُّزُ بِهِ، فَلَمْ يَسْتَغْلِ أَوْ لَا يَتَهَذِّبُ نَفْسَهُ. وَهَذَا لَوْ خَاضَ فِي كُلِّ عِلْمٍ بَقِيَ خَبِيثًا، إِذِ الْعِلْمُ كَالْغَيْثِ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ فَيَرْبِذُ الْمُرَّ مَرَارَةً وَالْحُلُوَّ حَلَاوَةً.

وَأَمَّا دَوَاءُ الْكَبِيرِ وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: عِلْمِي وَعَمَلِي. وَأَمَّا الْعِلْمِيُّ فَقَدْ كَفَاكَ فِي ذَلِكَ مَعْنَى آيَةٍ وَاحِدَةٍ مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ. فَإِنَّ فِي الْقُرْآنِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِمَنْ فُتِحَ لَهُ بَصِيرَتُهُ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قَتَلَ الْإِنْسَانُ مَا كَفَرَهُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ مِنْ نُّطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ﴾. فَقَدْ أَشَارَتْ الْآيَةُ إِلَى أَوَّلِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ وَإِلَى وَسْطِهِ وَإِلَى آخِرِهِ. فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ ذَلِكَ لِيَفْهَمَ مَعْنَى الْآيَةِ. أَمَّا أَوَّلُ الْإِنْسَانِ فَهُوَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكَورًا. وَقَدْ كَانَ فِي كَتْمِ الْعَدَمِ، لَمْ يَكُنْ لِعَدَمِهِ أَوَّلٌ. وَأَيُّ شَيْءٍ أَحْسُ وَأَقْلُ مِنَ الْمَحْقِ وَالْعَدَمِ. وَقَدْ كَانَ فِي الْعَدَمِ، ثُمَّ خَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ أَدَلِّ الْأَشْيَاءِ، ثُمَّ مِنْ أَقْدَرِهَا إِذْ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ، ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ، ثُمَّ مِنْ عِلْقَةٍ، ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ، ثُمَّ جَعَلَهُ عِظَامًا، ثُمَّ كَسَى الْعِظَامَ لَحْمًا. فَقَدْ كَانَ هَذَا بَدَائِيَّةً وَجُودِهِ، حَيْثُ صَارَ شَيْئًا مَّذْكَورًا. وَمَا كَانَ شَيْئًا مَّذْكَورًا إِلَّا وَهُوَ عَلَى أَحْسَنِ الْأَوْصَافِ وَأَضْعَفِ الضُّعْفَاءِ وَالنُّعُوتِ، إِذْ لَمْ يُخْلَقْ فِي ابْتِدَائِهِ كَامِلًا، بَلْ خَلَقَهُ جَمَادًا مَيِّتًا. لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يَحِسُّ وَلَا يَتَحَرَّكُ وَلَا يَنْطِقُ وَلَا يَبْطِشُ وَلَا يُدْرِكُ وَلَا يَعْلَمُ. فَبَدَأَ بِمَوْتِهِ قَبْلَ حَيَاتِهِ، وَبَضَعَهُ قَبْلَ قُوَّتِهِ، وَبَجَهَلَهُ قَبْلَ عِلْمِهِ، وَبِعَمَاهُ قَبْلَ بَصَرِهِ، وَبِصَمَمِهِ قَبْلَ سَمْعِهِ، وَبِيكْمِهِ قَبْلَ نُطْفَتِهِ، وَبِضَلَالَتِهِ قَبْلَ هِدَاةِ، وَبِفَقْرِهِ قَبْلَ غِنَائِهِ، وَبِعَجْزِهِ قَبْلَ قُدْرَتِهِ.

فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ مِنْ نُّطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ﴾. وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى مَا يَشَاءُ لَهُ فِي مَدَّةِ حَيَاتِهِ إِلَى الْمَوْتِ. وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ تَعَالَى أَحْيَاهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ جَمَادًا مَيِّتًا تُرَابًا أَوَّلًا، نُطْفَةً ثَانِيًا، وَاسْمَعَهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ أَصَمًّا، وَأَبْصَرَهُ بَعْدَ أَنْ كَانَ فَاقِدَ الْبَصَرِ، وَقَوَّاهُ بَعْدَ الضُّعْفِ، وَعَلَّمَهُ بَعْدَ الْجَهْلِ. وَخَلَقَ لَهُ الْأَعْضَاءَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْعَجَائِبِ وَالْآيَاتِ بَعْدَ الْفَقْدِ لَهَا.

أَغْنَاهُ بَعْدَ الْفَقْرِ. وَأَشْبَعَهُ بَعْدَ الْجُوعِ. وَكَسَاهُ بَعْدَ الْعُرْيِ. وَهَدَاهُ بَعْدَ الضَّلَالَةِ. أَنْظَرُ كَيْفَ دَبَّرَهُ وَإِلَى السَّبِيلِ كَيْفَ يَسْرَهُ. وَإِنَّمَا خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنَ التُّرَابِ الدَّلِيلِ وَالنُّطْفَةِ الْقَدْرَةِ بَعْدَ الْعَدَمِ الْمَحْضِ، لِيَعْرِفَ خِسَّةَ ذَاتِهِ، فَيَعْرِفَ بِهَا نَفْسَهُ. وَإِنَّمَا أَكَمَلَ النُّطْفَةَ عَلَيْهِ لِيَعْرِفَ بِهَا رَبَّهُ وَيَعْلَمَ بِهَا عَظَمَتَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَلِيْقُ الْكِبْرِيَاءَ إِلَّا بِهِ. فَمَنْ كَانَ هَذَا بَدْءُهُ وَهَذَا حَالُهُ، فَمَنْ أَيْنَ لَهُ الْكِبْرُ؟! وَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ أَحْسَنُ الْأَخْسَاءِ، وَأَضْعَفُ الضُّعْفَاءِ. نَعَمْ لَوْ أَكَمَلَهُ وَقَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَهُ وَآدَامَ لَهُ الْوُجُودَ بِاخْتِيَارِهِ لَجَازَ أَنْ يَطْغَى وَيَنْسَى الْمَبْدَأَ وَالْمُنْتَهَى. لَكِنَّهُ سَلَّطَ عَلَيْهِ فِي دَوَامِ وَجُودِهِ الْأَمْرَاضَ، شَاءَ أَمْ أَبِي، رَضِيَ أَوْ سَخِطَ. فَيَجُوعُ كَرَاهًا وَيَعْطِشُ كَرَاهًا.

وَلَا يَمْلِكُ شَيْئًا، لَا ضَرًّا وَلَا نَفْعًا. يُرِيدُ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ فَيَجْهَلُهُ. وَيُرِيدُ أَنْ يَذْكَرَ الشَّيْءَ فَيَنْسَاهُ. وَيُرِيدُ أَنْ لَا يَنْسِيَ الشَّيْءَ فَيَغْفُلُ عَنْهُ. وَيُرِيدُ أَنْ يُنْصَرِفَ قَلْبُهُ إِلَى مَا يَهْمُهُ فَيَجُولُ فِي أَوْدِيَةِ الْوَسْوَاسِ وَالْأَفْكَارِ. وَيَسْتَهَيِّ الشَّيْءَ وَرُبَّمَا كَانَ هَالِكُهُ فِيهِ. وَيَكْرَهُ الشَّيْءَ وَتَكُونُ حَيَاتُهُ فِيهِ. وَيَسْتَلْذُ الْأَطْعِمَةَ وَهِيَ تُهْلِكُهُ وَيَسْتَبْشِعُ الْأَدْوِيَةَ وَهِيَ تَنْفَعُهُ. وَلَا يَأْمَنُ لَحْظَةً فِي لَيْلِهِ وَنَهَارِهِ أَنْ يُسَلَبَ جَمِيعَ مَا يَهْوَاهُ فِي دُنْيَاهُ. وَهُوَ مُضْطَرٌّ، ذَلِيلٌ. إِنْ تَرَكَ بَقِيَّ، وَإِنْ أَخْطَفَ فَنِيَّ. فَأَيُّ شَيْءٍ أَذَلُّ مِنْهُ. لَوْ عَرَفَ نَفْسَهُ وَانَّى يَلِيقُ الْكِبْرُ بِهِ لَوْ لَا جَهْلُهُ. وَهَذَا وَسَطُهُ فِي أَحْوَالِهِ.

وَأَمَّا آخِرُهُ فَهُوَ الْمَوْتُ الْمَشَارُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ﴾¹ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يُسَلَبُ رُوحَهُ وَسَمْعُهُ وَبَصَرُهُ وَعِلْمُهُ وَقُدْرَتُهُ وَحِسُّهُ وَإِدْرَاكُهُ وَحَرَكَتُهُ. فَيَعُودُ جَمَادًا كَمَا كَانَ أَوَّلَ مَرَّةٍ. لَا يَبْقَى إِلَّا شَكْلُ أَعْضَائِهِ وَصُورَتِهِ، لَا حِسَّ فِيهَا وَلَا حَرَكَتَ لَهُ. يُوَضَعُ فِي التُّرَابِ ثُمَّ تَبْلَى أَعْضَاؤُهُ. فَيَصِيرُ مَفْقُودًا بَعْدَ أَنْ كَانَ مَوْجُودًا وَصَارَ كَمَا لَمْ يَكُنْ كَمَا كَانَ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ أَمَدًا مَدِيدًا. وَلَيْتَهُ لَوْ بَقِيَ كَذَلِكَ. فَمَا أَحْسَنَهُ لَوْ تَرَكَ تُرَابًا. بَلْ يُحْيِيهِ بَعْدَ طُولِ الْبَلَاءِ لِيُقَاسِيَ شَدِيدَ الْبَلَاءِ. فَيَخْرُجُ مِنْ قَبْرِهِ بَعْدَ جَمْعِ أَجْزَائِهِ الْمُتَفَرِّقَةِ وَيَخْرُجُ إِلَى أَهْوَالِ الْقِيَامَةِ. فَيَقَالُ لَهُ هَلُمَّ إِلَى الْحِسَابِ وَأَسْتَعِدَّ لِلْجَوَابِ. فَيَنْقَطِعُ قَلْبُهُ فَرَعًا مِّنْ هَوْلِ هَذَا الْخَطَابِ قَبْلَ أَنْ تُنْشَرَّ صَحِيفَتُهُ وَيُشَاهَدُ مَا فِيهَا مِنْ مَخَازِيهِ فَهَذَا آخِرُ أَمْرِهِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ﴾. فَمَا لِمَنْ هَذَا حَالُهُ وَالتَّكْبِيرُ. فَقَدْ ظَهَرَ لَهُ أَوَّلُ حَالِهِ وَوَسَطُهُ، وَلَوْ ظَهَرَ لَهُ آخِرُهُ وَإِعْيَادُ بِاللَّهِ، رُبَّمَا إِخْتَارَ أَنْ يَكُونَ كَلْبًا أَوْ خَنْزِيرًا لِيَصِيرَ مَعَ الْبِهَائِمِ تُرَابًا، وَلَا يَكُونَ إِنْسَانًا يَسْمَعُ خِطَابًا وَيَلْقَى عَذَابًا. وَإِنْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مُسْتَحَقًّا لِلنَّارِ فَالْخَنْزِيرُ أَشْرَفُ مِنْهُ، إِذْ هُوَ يَعُودُ تُرَابًا. وَهُوَ بِمَعْزَلٍ عَنِ الْحِسَابِ وَالْعَذَابِ. فَمَنْ هَذَا حَالُهُ فِي الْعَاقِبَةِ إِلَّا أَنْ يُعْفَى عَنْهُ، وَهُوَ شَكٌّ مِنَ الْعَفْوِ. فَكَيْفَ يَتَكَبَّرُ؟! وَكَيْفَ يَرَى نَفْسَهُ شَيْئًا حَتَّى يَعْتَقِدَ لَهُ فَضْلًا؟! وَهَذَا هُوَ الدَّوَاءُ الْعَلْمِيُّ. وَأَمَّا الْعَمَلِيُّ فَهُوَ أَنْ يَتَوَاضَعَ لِلنَّاسِ تَكَلُّفًا حَتَّى يَعُودَ طَبْعًا.

بَابُ فِي تَطْهِيرِ الْقَلْبِ مِنَ الْغَضَبِ بِالْبَاطِلِ

وَهُوَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي يَحْرُمُ التَّخَلُّقُ بِهَا! وَحَقِيقَتُهُ غَلِيَانُ دَمِ الْقَلْبِ لَطَلَبِ الْإِنْتِقَامِ. وَدَرَجَاتُهُ ثَلَاثَةٌ: التَّقْرِيطُ وَالْإِفْرَاطُ وَالْأَعْتِدَالُ. وَأَمَّا التَّقْرِيطُ وَهُوَ فَقَدْ الْغَضَبِ أَصْلًا. فَمَذْمُومٌ إِذْ لَا يَغْضِبُ إِذَا عِنْدَ مُشَاهَدَةِ الْمُنْكَرَاتِ. فَقَدْ الْغَضَبِ إِذَا مَذْمُومٌ. وَأَمَّا الْإِفْرَاطُ فَمَذْمُومٌ أَيْضًا. وَهُوَ غَلْبَةُ الْغَضَبِ حَتَّى يَخْرُجَ الْمَرْءُ مِنْ سِيَاسَةِ الْعَقْلِ وَالذِّينِ. وَلَا يَبْقَى لِلْمَرْءِ بَصِيرَةٌ وَنَظَرٌ وَقِرٌّ

وَإِعْتِبَارٌ. وَمَهْمَى اشْتَدَّتْ نَارُ الْغَضَبِ، أَعْمَتْ صَاحِبَهَا وَأَصَمَّتْهُ عَن كُلِّ مَوْعِظَةٍ. فَإِذَا وُعِظَ لَمْ يَسْمَعْ. بَلْ زَادَ غَضَبًا. وَأَمَّا الْمَحْمُودُ فَالْإِعْتِدَالُ. وَهُوَ الْغَضَبُ الَّذِي يَنْتَظِرُ إِشَارَةَ الْعَقْلِ وَالْدِّينِ. فَيَنْبَغِي حَيْثُ يُحْمَدُ فِي الشَّرْعِ. وَيَنْطَفِئُ حَيْثُ يُذَمُّ فِي الشَّرْعِ. وَهُوَ الْوَسْطُ الَّذِي وَصَفَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَيْثُ قَالَ: "خَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا". فَمَنْ مَالَ غَضَبُهُ إِلَى التَّقْرِيطِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَعَالِجَ نَفْسَهُ حَتَّى يَقْوَى غَضَبُهُ. وَفَمَنْ مَالَ غَضَبُهُ إِلَى الْإِفْرَاطِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَعَالِجَ نَفْسَهُ حَتَّى يَرْجِعَا جَمِيعًا عَلَى الْوَسْطِ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ.

وَأَمَّا دَوَاءُ الْغَضَبِ فَهُوَ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ: عِلْمِيٌّ وَعَمَلِيٌّ. وَأَمَّا الْعِلْمِيُّ فَهُوَ أَنْ يَتَفَكَّرَ عِنْدَ ذَلِكَ فِي فَضْلِ كَظْمِ الْغَيْظِ لِيرْغَبَ فِي ثَوَابِهِ. وَأَنْ يُخَوِّفَ نَفْسَهُ بِعِقَابِ اللَّهِ. وَهُوَ أَنْ يَقُولَ: "قُدْرَةُ اللَّهِ عَلَيَّ أَكْبَرُ مِنْ قُدْرَتِي عَلَى هَذَا الْإِنْسَانِ، وَلَوْ أَمْضَيْتُ غَضَبِي عَلَيْهِ، فَبِمِ أَمْنٍ مِنْ أَنْ يَمْضِيَ اللَّهُ غَضَبَهُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ." وَأَنْ يُخَوِّفَ نَفْسَهُ بِعَوَاقِبِ الْغَضَبِ فِي الدُّنْيَا إِنْ لَا يَخَافُ الْآخِرَةَ. وَأَنْ يَتَفَكَّرَ فِي فُجْحِ صُورَتِهِ عِنْدَ غَضَبِهِ، بَأَنَّ يَتَذَكَّرَ صُورَةَ غَيْرِهِ فِي حَالَةِ الْغَضَبِ. وَيَتَفَكَّرَ فِي مُشَابَهَتِهِ لِلْكَلْبِ الضَّارِي إِذَا تَرَكَ الْحَلْمَ، وَمُشَابَهَتِهِ لِلأُولِيَاءِ إِذَا تَرَكَ الْغَضَبَ. وَأَنْ يَتَفَكَّرَ فِي السَّبَبِ الَّذِي يَدْعُوهُ إِلَى الْإِنْتِقَامِ. لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ قَوْلَ الشَّيْطَانِ لَهُ: "هَذَا مِنْكَ عَجْزٌ وَمَهَانَةٌ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ." هَذَا هُوَ الدَّوَاءُ الْعِلْمِيُّ. وَأَمَّا الْعَمَلِيُّ فَهُوَ أَنْ يَقُولَ عِنْدَ الْغَضَبِ: "أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ"، وَأَنْ يَغْتَسِلَ أَوْ يَتَوَضَّأَ، وَيَقْعَدَ إِذَا كَانَ قَائِمًا وَيَضْطَجِعَ إِذَا كَانَ قَاعِدًا.

باب في تطهير القلب من الحسد

وهو من الصفات المذمومة التي يحرم التخلق بها. وحقيقتها حب زوال النعمة عن المنعم عليه. ومراتبه أربعة: الأولى: أن يحب زوال النعمة عن المنعم عليه وإن كانت لا ترجع إليه. الثانية: أن يحب زوال النعمة عنه لرغبته في تلك النعمة مثل رغبته في دار حسنة أو امرأة جميلة أو زاوية فائقة واسعة نالها غيره. الثالثة: أن لا يشتهي عينها، بل يشتهي لنفسه مثلها. فإن عجز عن مثلها أحب زوالها لكيلا يظهر التفاوت بينهما. الرابعة: أن يشتهي لنفسه مثلها. فإن لم تحصل فلا يحب زوالها عنه. وهذه الأخيرة معفو عنها إن كانت في الدنيا، ومندوبة إن كانت في الدين.

وأما دواء الحسد فهو أيضا على قسمين: علمي وعملي. وأما العلمي فهو أن يعرف الحاسد تحقيقا أن الحسد ضرر عليه في الدين والدنيا. وأنه لا ضرر به على المحسود في الدنيا والدين. بل ينتفع بها في الدنيا والدين. ومهمي عرف عن بصيرة لم يكن إلا عدو نفسه وصديق عدوه. فارقه الحسد لا محالة. هذا هو الدواء العلمي. وأما العملي فينبغي أن يكلف نفسه نقيض ما يدعو إليه الحسد. فإن بعثه الحسد على القذح، كلف لسانه المدح. وإن حمله على التكبر، ألزم نفسه التواضع. وإن بعثه على كف الإنعام، ألزم نفسه الزيادة في الإنعام. هذا هو الدواء العملي.

وأما القدر الواجب في نفي الحسد عن القلب لمن يؤذيك، فاعلم أنك إن أحببت زوال النعمة عنه، وأرسلت لسانك عليه، فأنت حسود عاص بحسدك. وإن كنت تحب زوال النعمة وكففت ظهرك بالكلية، وليس في نفسك كراهة لهذه الحالة، فأنت أيضا حسود عاص، لأن الحسد صفة القلب لا صفة الفعل. وإن كرهت هذه الحالة من جهة البصيرة وكففت ظهرك، فقد أدبت الواجب.

بَابُ فِي تَطْهِيرِ الْقَلْبِ مِنَ الْأَمَلِ

وَهُوَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي يَحْرُمُ التَّخَلُّقُ بِهَا! وَحَقِيقَتُهُ إِرَادَةُ الْحَيَاةِ لِلْوَقْتِ الْمُتْرَاخِي بِالْحُكْمِ. وَأَمَّا دَوَاؤُهُ فَهُوَ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ عِلْمِيٍّ وَعَمَلِيٍّ. وَأَمَّا الْعِلْمِيُّ فَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ طَوَّلَ أَمَلَهُ يَمْنَعُهُ ذَلِكَ تَعْجِيلَ التَّوْبَةِ، لِأَنَّهُ يَقُولُ: "سَوْفَ أَتُوبُ وَفِي الْأَيَّامِ سَعَةً". وَيَمْنَعُهُ أَيْضًا ذَلِكَ تَعْجِيلَ الطَّاعَةِ، لِأَنَّهُ يَقُولُ: "سَوْفَ أَفْعَلُ وَالْأَيَّامُ بَيْنَ يَدَيَّ". وَلَا يَزَالُ فِي قَسَاوَةِ الْقَلْبِ. هَذَا هُوَ الدَّوَاءُ الْعِلْمِيُّ. وَأَمَّا الْعَمَلِيُّ فَهُوَ أَنْ يَكْثُرَ ذِكْرُ الْمَوْتِ وَالنَّظَرُ فِي مَوْتِ الْأَقْرَانِ تَكْلَفًا حَتَّى يَعُودَ طَبَعًا.



بَابُ فِي تَطْهِيرِ الْقَلْبِ مِنَ الْبُخْلِ

وَهُوَ مِنْ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي يَحْرُمُ التَّخَلُّقُ بِهَا. وَحَقِيقَتُهُ الْإِمْسَاكُ حَيْثُ يَجِبُ الْبَدَلُ ثُمَّ الْوَاجِبُ قِسْمَانِ: وَاجِبٌ بِالشَّرْعِ وَوَاجِبٌ بِالْمُرُوءَةِ وَالْعَادَةِ. مَنْ مَنَعَ وَاحِدًا مِنْهُمَا فَهُوَ بَخِيلٌ. وَلَكِنَّ الَّذِي مَنَعَ وَاجِبَ الشَّرْعِ ابْخُلٌ، كَالَّذِي يَمْنَعُ الزَّكَاةَ وَنَفَقَةَ الْعِيَالِ، أَوْ يُودِّيَهَا وَلَكِنْ يَشُقُّ عَلَيْهِ ذَلِكَ، أَوْ يَقْصُدُ الْخَبِيثَ مِنْ مَالِهِ وَلَا يَطِيبُ قَلْبَهُ، أَوْ يُعْطِي مِنْ أَطْيَبِ مَالِهِ أَوْ مِنْ أَوْسَطِهِ. وَأَمَّا وَاجِبُ الْمُرُوءَةِ فَهُوَ تَرْكُ الْمُضَايِقَةِ فِي الْمُحَقَّرَاتِ. فَمَنْ آدَى وَاجِبَ الشَّرْعِ وَوَاجِبَ الْمُرُوءَةِ، فَقَدْ تَبَرَّأَ مِنَ الْبُخْلِ. نَعَمْ لَا يَتَّصِفُ بِصِفَةِ الْجُودِ مَا لَمْ يَبْذُلْ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ. فَإِذَا اتَّسَعَتْ نَفْسُهُ لِبَدْلِ الْمَالِ حَيْثُ لَا يُوجِبُهُ الشَّرْعُ. وَلَا يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ الْمَلَامَةُ. فَهُوَ جَوَادٌ يَقْدِرُ مَا يَتَسَعُّ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ وَلَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ عَنِ طَيْبِ نَفْسٍ. وَلَا يَكُونُ عَنِ طَمَعٍ وَرَجَاءِ خِدْمَةٍ أَوْ مُكَافَأَةٍ أَوْ بِشُكْرِ. فَإِنْ مَنَعَ فِي الشُّكْرِ وَالنَّشَاءِ، فَهُوَ تَاجِرٌ.

وَأَمَّا دَوَاءُ الْبُخْلِ فَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ: عِلْمِيٌّ وَعَمَلِيٌّ. أَمَّا الْعِلْمِيُّ فَاعْلَمْ أَنَّ الْبُخْلَ سَبَبُهُ حُبُّ الْمَالِ. وَحُبُّ الْمَالِ سَبَبَانِ: أَحَدُهُمَا حُبُّ الشَّهَوَاتِ الَّتِي لَا وُصُولَ لَهَا إِلَّا بِالْمَالِ مَعَ طُولِ الْأَمَلِ. فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُ يَمُوتُ بَعْدَ يَوْمٍ كَانَ لَا يَبْخُلُ بِمَالِهِ إِذِ الْقَدْرَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ أَوْ شَهْرٍ أَوْ سَنَةٍ قَرِيبٍ وَإِنْ قَصَرَ الْأَمَلُ. لَكِنَّهُ لَهُ لَوْلَادٌ قَامُوا مَقَامَ طُولِ الْأَمَلِ، لِأَنَّهُ يُقَدَّرُ بَقَاءُهُمْ كِبَاءَ نَفْسِهِ، فَيَمْسُكُ لِأَجْلِهِمْ. فَإِذَا أَضَافَ إِلَى ذَلِكَ خَوْفَ الْفَقْرِ وَقِلَّةَ النِّقَّةِ لِمَجِيءِ الرِّزْقِ قَوِي الْبُخْلُ لَا مَحَالَةَ. السَّبَبُ الثَّانِي أَنْ يُحِبُّ عَيْنَ الْمَالِ. فَمَنْ النَّاسِ مِنْ مَعَهُ مَا يَكْفِيهِ لِبَقِيَّةِ عُمُرِهِ إِذَا اقْتَصَدَ وَاقْتَصَرَ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ الْعَادَةُ. وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا وَلَدَ لَهُ وَمَعَهُ أَمْوَالٌ كَثِيرَةٌ. لَا تَسْمَحُ نَفْسُهُ بِإَخْرَاجِ الزَّكَاةِ، وَلَا بِمُدَاوَاةِ نَفْسِهِ عِنْدَ الْمَرَضِ. بَلْ صَارَ مُحِبًّا لِلدُّنَايَا عَاشِقًا لَهَا يَبْذُلُ بِوُجُودِهَا فِي يَدِهِ فَيَكْنِزُهَا تَحْتَ الْأَرْضِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ يَمُوتُ. فَتَضِيعُ أَوْ يَأْخُذُهَا أَعْدَاؤُهُ. وَمَعَ هَذَا لَا تَسْمَحُ نَفْسُهُ بِأَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَتَصَدَّقَ. وَهَذَا مَرَضٌ لِلْقَلْبِ عَظِيمٌ عَسِيرُ الْعِلَاجِ لَا سِيَّمَا فِي كِبَرِ السِّنِّ. وَإِنَّمَا عِلَاجُ كُلِّ عِلَّةٍ بِضِدِّهَا. فَيُعَالَجُ حُبُّ الشَّهَوَاتِ بِالقَنَاعَةِ بِالْيَسِيرِ وَبِالصَّبْرِ. وَيُعَالَجُ طُولُ الْأَمَلِ بِكَثْرَةِ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَالنَّظَرِ فِي مَوْتِ الْأَقْرَانِ وَطُولِ تَعَبِهِمْ فِي جَمْعِ الْمَالِ وَضِيَاعِهِ بَعْدَهُمْ. وَيُعَالَجُ النِّفَاتِ الْقَلْبِ إِلَى الْوَلَدِ بِأَنَّ الَّذِي خَلَقَهُ خَلَقَ مَعَهُ رِزْقَهُ وَكَمَ مِنْ وَلَدٍ لَمْ يَرِثْ مِنْ أَبِيهِ مَالًا، وَحَالَهُ أَحْسَنُ مِنْ حَالِ مَنْ وَرِثَ، وَبِأَنَّ يَعْلَمَ أَنَّهُ يَجْمَعُ الْمَالَ لَوْلَدِهِ يُرِيدُ أَنْ يَتْرِكَ وَلَدَهُ بِخَيْرٍ وَيَقْلِبُ هُوَ إِلَى شَرٍّ. وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا فَإِنَّهُ يَسْتَعِينُ بِمَالِهِ عَلَى الْمَعْصِيَةِ، وَتَرْجِعُ مَظْلَمَتُهُ إِلَيْهِ. وَيُعَالَجُ أَيْضًا قَلْبَهُ بِكَثْرَةِ التَّامُّلِ فِي

الأخبار الواردة في ذم البخل ومدح السخاء، وما توعد الله سبحانه على البخل من العقاب العظيم. ومن الأدوية النافعة كثرة التأمل في أحوال البخلاء ونفور الطبع عنهم ويستقباحه لهم. فما من بخيل إلا ويستقبح البخل من غيره، ويستقل مل بخيل من أصحابه. فيعلم أنه مستقل مستقدر في قلوب الناس مثل سائر البخلاء في قلبه. ويعالج أيضا قلبه بأن يتفكر في مقاصد المال. وأنه لماذا خلق. فلا يحفظ من المال إلا قدر حاجته والباقي يدخره لنفسه بأن يحصل ثواب بذله. وهذا هو الدواء العلمي. وأما العملي فهو أن يبذل تكلفا حتى يعود طبعًا.



Institute of Islamic-African Studies International

بَابُ فِي تَطْهِيرِ الْقَلْبِ مِنَ الرِّيَاءِ

وَهُوَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمَذْمُومَةِ الَّتِي يَحْرُمُ التَّخَلُّقُ بِهَا. وَحَقِيقَتُهُ إِرَاءَةُ الْعِبَادِ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْمُرَاءَى بِهِ كَثِيرَةٌ وَمَجَامِعُ مَا يَتَزَيَّنُ بِهِ الْعَبْدُ لِلنَّاسِ خَمْسَةٌ أَقْسَامٌ: وَبِهَا يَقَعُ الرِّيَاءُ:

الأولُ الرِّيَاءُ بِالْبَدَنِ كَالَّذِي يُرَاءَى بِإِظْهَارِ النُّحُولِ لِيَوْمِهِمْ بِذَلِكَ شِدَّةَ الْإِجْتِهَادِ وَغَلَبَةَ خَوْفِ الْآخِرَةِ وَلِيَدُلَّ بِالنُّحُولِ عَلَى قِلَّةِ الْأَكْلِ. والثاني الرِّيَاءُ بِالزِّيِّ وَالْهَيْئَةِ كَالَّذِي يُرَاءَى بِتَشَعُّتِ شَعْرِ الرَّاسِ وَخَلْقِ الثِّيَابِ وَإِطْرَاقِ الرَّاسِ فِي الْمَشْيِ وَغَلْظِ الثِّيَابِ وَتَشْمِيرِهَا إِلَى قَرِيبٍ مِّنْ نِّصْفِ السَّاقِ وَقَصْرِ الْأَكْمَامِ وَتَرْكِ تَنْظِيفِ الثَّوْبِ وَتَرْكِهِ مُخْرَقًا. كُلُّ ذَلِكَ يُرَاءَى بِهِ لِيُظْهِرَ مِنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ مُتَّبِعٌ لِلسُّنَّةِ وَمُقْتَدٍ فِيهِ بِعِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. والثالث الرِّيَاءُ بِالْقَوْلِ كَالَّذِي يُرَاءَى بِتَحْرِيكِ الشَّفَتَيْنِ بِالذِّكْرِ فِي مَحْضَرِ النَّاسِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ بِمَشْهَدِ الْخَلْقِ وَإِظْهَارِ الْغَضَبِ لِلْمُنْكَرَاتِ وَإِظْهَارِ الْأَسْفِ عَلَى مَقَارَفَةِ النَّاسِ لِلْمَعَاصِي وَتَضْعِيفِ الصَّوْتِ فِي الْكَلَامِ وَتَرْقِيقِ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِيَدُلَّ ذَلِكَ عَلَى الْحُزْنِ وَالْخَوْفِ. والرابع الرِّيَاءُ بِالْعَمَلِ كُمِرَّاتِ الْمُصَلِّي بِطُولِ الْقِيَامِ وَبَطُولِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَتَرْكِ الْإِنْتِفَاتِ وَإِظْهَارِ الْهُدُوِّ وَتَسْوِيَةِ الْقَدَمَيْنِ وَالْيَدَيْنِ. والخامس الرِّيَاءُ بِالزِّيَارَةِ وَالْمُصَاحَبَةِ كَالَّذِي يُرَاءَى بِتَكْلُفِ أَنْ يَسْتَزِيرَ عَالِمًا مِنَ الْعُلَمَاءِ لِيُقَالَ إِنَّ أَهْلَ الدِّينِ يَنْبَرِّكُونَ بِزِيَارَتِهِ، وَكَالَّذِي يَكْتُرُ ذِكْرَ الشُّيُوخِ لِيُرَى أَنَّهُ لَقِيَ شُيُوخًا كَثِيرًا وَاسْتَفَادَ مِنْهُمْ. فَيَقُولُ لِغَيْرِهِ: "مَنْ لَقِيتُ مِنَ الشُّيُوخِ؟"، "وَأَنَا قَدْ لَقِيتُ فَلَانًا وَفُلَانًا وَدَرْتُ الْبِلَادَ وَخَدَمْتُ مِنَ الشُّيُوخِ كَثِيرًا!" وَمَا يَجْرِي مَجْرَى هَذَا. فَهَذِهِ مَجَامِعُ مَا يُرَاءَى بِهِ الْمُرَاءُونَ. وَأَمَّا دَوَاءُ الرِّيَاءِ فَهُوَ أَيْضًا عَلَى قِسْمَيْنِ: عِلْمِيٌّ وَعَمَلِيٌّ. أَمَّا الْعِلْمِيُّ فَهُوَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الرِّيَاءَ مُضِرٌّ وَمُفْسِدٌ لِقَلْبِهِ وَمَانِعٌ مِنَ التَّوْفِيقِ وَمَانِعٌ مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَمَوْجِبٌ عَذَابًا وَخِزْيًا. وَأَمَّا الْعَمَلِيُّ فَهُوَ أَنْ يُعَوِّدَ نَفْسَهُ إِخْفَاءَ الْعِبَادَاتِ حَتَّى يَقْنَعُ قَلْبُهُ بِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

ثُمَّ اعْلَمْ يَا أَخِي أَنَّ الصِّفَاتِ الْمُهْلِكَاتِ وَالْمُنْجِيَاتِ فِي النَّفْسِ لَا حَصْرَ لَهَا لِكَثْرَتِهَا. لَكِنْ يَجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَقْلَعَ الْأَصُولَ فِي فِسَادِ النَّفْسِ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُهْلِكَاتِ مِنْ نَفْسِكَ. وَهِيَ الَّتِي مَرَّ ذِكْرُهَا. فَإِذَا قَلَعْتَهَا هَدَمْتَ فُرُوعَهَا.

بَابُ فِي الصِّفَاتِ الْمُنْجِيَاتِ فِي الْقَلْبِ

وَ يَجِبُ عَلَيْكَ أَيْضًا أَنْ تَتَخَلَّقَ بِالْأُصُولِ فِي إِصْلَاحِ النَّفْسِ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُنْجِيَاتِ: كَالْتَوْبَةِ وَالزُّهْدِ وَالتَّوَكُّلِ وَالتَّقْوِيضِ وَالرِّضَى وَالْإِخْلَاصِ وَالْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ. وَإِذَا تَخَلَّقْتَ بِهَا ثَبَتَتْ فُرُوعُهَا فِي قَلْبِكَ.

التَّوْبَةُ

وَحَقِيقَةُ التَّوْبَةِ¹ تَبْرِئَةُ الْقَلْبِ عَنِ الذُّنُوبِ الَّتِي سَبَقَ مِثْلَهَا تَعْظِيمًا لِلَّهِ عِزًّا وَجَلًّا وَفِرَارًا مِنْ سَخَطِهِ. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهَا ذِكْرُ شِدَّةِ عَذَابِ اللَّهِ مَعَ ضَعْفِ جِسْمِكَ.

الزُّهْدُ

وَحَقِيقَةُ الزُّهْدِ² فِي الدُّنْيَا تَرْكُ الْحَرَامِ وَالشَّبْهِةِ وَالْفُضُولِ مِنَ الْحَلَالِ رَغْبَةً فِي نَعِيمِ الْآخِرَةِ وَدَرَجَاتِهَا. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهِ ذِكْرُ أَفَاتِ الدُّنْيَا، وَأَنَّهَا عَدُوَّةُ اللَّهِ وَأَنْتَ مُحِبُّهُ. وَمَنْ أَحَبَّ أَحَدًا أَبْغَضَ عَدُوَّهُ.

التَّوَكُّلُ

وَحَقِيقَةُ التَّوَكُّلِ¹ ثِقَّةُ الْقَلْبِ بِاللَّهِ وَسُكُونُهُ. وَتَحْقِيقُهُ بَيَانُ قِيَامِ بِنْيَتِكَ مِنَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلًّا لَا بِأَحَدٍ دُونَهُ. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهِ ذِكْرُ ضَمَانِهِ تَعَالَى فِي رِزْقِكَ وَكَمَالِ عِلْمِهِ وَقُدْرَتِهِ وَتَنْزِيهِهِ عَنِ الْخُلْفِ وَالسَّهْوِ وَالْعَجْزِ.

التَّقْوِيضُ

وَحَقِيقَةُ التَّقْوِيضِ² إِرَادَتُكَ أَنْ يَحْفَظَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَصَالِحَكَ فِيمَا لَا تَأْمَنُ فِيهِ الْخَطَرِ. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهِ ذِكْرُ خَطَرِ الْأُمُورِ وَذِكْرُ عَجْزِكَ مِنَ الْإِعْتِصَامِ عَلَيْهِ.

الرِّضَى

وَحَقِيقَةُ الرِّضَى³ بِالْقَضَاءِ تَرْكُ السُّخْطِ. وَالسُّخْطُ ذِكْرُ غَيْرِ مَا قَضَى اللَّهُ بِأَنَّهُ أَوْلَى وَأَصْلَحُ لَكَ فِيمَا لَا تَسْتَيْقِنُ فِسَادَهُ وَصَلَاحَهُ. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهِ ذِكْرُ مَا السُّخْطُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَذِكْرُ جَزَائِهِ لِمَنْ رَضِيَ بِقَضَائِهِ.

الْخَوْفُ

وَحَقِيقَةُ الْخَوْفِ¹ رِعْدَةٌ تَحْدُثُ فِي الْقَلْبِ عَنِ ظَنِّ مَكْرُوهِهِ. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهِ ذِكْرُ ذُنُوبِكَ الَّتِي مَضَتْ وَذِكْرُ شِدَّةِ عَذَابِ اللَّهِ مَعَ ضَعْفِ جِسْمِكَ. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهِ ذِكْرُ أَفْعَالِهِ سُبْحَانَهُ فِي الْأَخْذِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِإِبْلِيسَ وَبَلْعَمَ، وَذِكْرُ أَقْوَالِهِ سُبْحَانَهُ فِي آيَاتِ التَّرْهِيْبِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَلَّا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ * لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ ظُلْمٌ مِّنَ النَّارِ وَمَنْ تَحْتِهِمْ ظُلٌّ *﴾

ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ، يَا عِبَادِ فَاتَّقُوا² وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ وَقَوْلِهِ: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾³ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ التَّرْهيبِ.


الرَّجَاءُ

وَحَقِيقَةُ الرَّجَاءِ ابْتِهَاجُ الْقَلْبِ بِمَعْرِفَةِ فَضْلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَسَعَةِ رَحْمَتِهِ. وَالَّذِي يَعِينُكَ عَلَيْهِ ذِكْرُ سَوَابِقِ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْكَ مِنْ غَيْرِ قَدَمٍ أَوْ شَفِيعٍ، وَذِكْرُ مَا وَعَدَ مِنْ جَزِيلِ ثَوَابِهِ دُونَ إِسْتِحْقَاقِكَ إِيَّاهُ بِالْفِعْلِ، وَذِكْرُ كَثْرَةِ نِعَمِهِ فِي أَمْرٍ دِينِكَ وَدُنْيَاكَ فِي الْحَالِ مِنْ غَيْرِ إِسْتِحْقَاقٍ أَوْ سُؤَالٍ، وَذِكْرُ أَفْعَالِهِ سُبْحَانَهُ فِي الْعَفْوِ مِثْلَ مَا فَعَلَ لِسِحْرَةِ فِرْعَوْنَ وَأَصْحَابِ الْكَهْفِ، وَذِكْرُ أَقْوَالِهِ سُبْحَانَهُ فِي آيَاتِ التَّرْغِيبِ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾² وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾³ وَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾⁴ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ التَّرْغِيبِ.

اللَّهُمَّ يَا غَفُورُ يَا رَحِيمُ أَغْفِرْ لَنَا جَمِيعَ ذُنُوبِنَا بِبَرَكَتِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. إِنْتَهَى مَا قَصَدْنَاهُ بِعَوْنِ اللَّهِ مِنْ تَأْلِيفِ كِتَابِ عُمْدَةُ الْبَيَانِ فِي الْعُلُومِ الَّتِي وَجِبَتْ عَلَى الْأَعْيَانِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ. اللَّهُمَّ أَرْحَمَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ رَحْمَةً عَامَةً آمِينَ

SANKORE'

SANKORE'



Institute of Islamic-African Studies International

Institute of Islamic-African Studies International